

مُهَدَّب
حَاكِمِ الْأَنْمَاءِ وَاللَّفْرِقِ وَأَجْمَاعِ الْإِسْلَامِيَّةِ



مُهَذَّبٌ

حُكْمُ الْأَنْتِمَاءِ لِلْفِرْقِ وَأَجْمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ

كتب الأصل

الشيخ الدكتور/ بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو هيئة كبار العلماء

اخْتَصَرَهَا وَهَدَّبَهَا

سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُصَيْنِيِّ

ملحق به فتاوى لكبار العلماء

بتحريم تعدد الجماعات والأحزاب الدينية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، والتابعين لهم بإحسان.

أما بعد:

فإن الله سبحانه قد جعل لكل شيء قدرًا، ولكل إرادة وغرض باعثًا، والداعي إلى هذا التقييد واجب الديانة، قال الله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]. وما في معنى هذه الآية الكريمة من نصوص الكتاب والسنة في واجب التحمل، فالأداء والدعوة والبلاغ والاستنفار لطائفة من الأمة ليتفقهوا في الدين تكون هي (الأمة) التي يُحيي الله بها (عموم الأمة)، طلبًا لمرضاة الله.

والدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم؛ إذ لا يجوز أن يكون ما نحن فيه من أمور المعاش مُستفحلة غلبةً لديننا، شاغلة لنا عن أساس مهمتنا: (الدعوة إلى الله)، والإنذار والتبشير، والشهادة على الناس، والإصلاح والنصح، والتذكير والتبليغ، والجهاد في سبيل الله، وإظهار الدين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونحوها من الحقائق الشرعية التي تجمعها غاية واحدة: ظهور الدين وصيانتَه.

وكان من مسارح النظر، ما نراه نزيلاً في ساحات المسلمين من عوامل الانفلات والتغير، الضاربة في أعماق الأمة، السارية في مقوماتها كافة.

ونرى أمام ذلك: هَمَمٌ شُداة الدعوة في الأمة لانتشالها وحفظ بيبضتها، ومنها دعوات تقول: (إلى الإسلام، إلى الإسلام) لكن نَحَتْ شعارات الحزبية والطائفية التي بلغت في الانتشار والتعدد مبلغاً، ثم تفرقت الجماعة الواحدة منها إلى (جماعات) وصارت شيعاً، وأسرت نفسها في ربكة (الرمز) وضيق (الشعار) ومستحدث اللقب الذي يكون في البداية (كلمة) وفي النهاية (نحلة) يسري تيارها المتصاعد في (الأمة) وفي (الطبقة المتوثبة على وجه الخصوص).

ثم نرى كثيراً من المقرنين بأصفادها يترامون في مجاهل الصراع والغليان الفكري، سالكين في الدفاع عنها والمقاومة من أجلها طرائق قذراً، وعلى أعقاب ذلك تتابعت فتن تغلي مراجلها، إذا انتفخت في الصدور البغضاء، وثار غبار الوحشة والشحناء، وتراشقت الأقلام بكلمات مسمومة على ساق النخوة والحمية، وهذا الشقاق وحده كافٍ في إماتة ما في أفراد أي جماعة من قوة وبسالة.

وما نتيجة التدابر إلا الضعف والتصدع والتناثر، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنزَعُوا فَنَفْسُلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وهكذا في كل وقت يقتطع من جسم الأمة فرقة حتى تأكلها الفرق، والآن تدور رحاها وبسرعة مذهلة.

ومن هذا؛ نرى أن طريق الدعوة إلى الله تعالى قد التوى على كثير من الناس، وتغير المفهوم في أفهامهم، وصاروا لا ينظرون إلى (طريق الدعوة) إلا بمنظار ما يتمون إليه من الفرق (الجماعات والأحزاب) أو يعيشون في مواجهته منها.

ونرى أيضًا أن هذه الفرق قد كثرت حولها المباحثات فهُضم الحق حينًا، وانتصر له أحيانًا، وصار الناس في أمر مريب؛ بل في حالة نزاع مؤلمة، مضطربين اضطراب الأرشية في الأطوية.

فأقوام ابتلعهم تيار التغريب لَمَّا لَم يجدوا أمامهم رؤية صحيحة بقدر ما في مواجهتهم من واقع.

وأقوام كسبتهم فرقة (جماعة) دون الأخرى ففرحوا إذ دخلوا تحت الشعار الخاص في المنحى الحزبي (الانتماء)، (الولاء)، (السمع والطاعة)، وآخرون مرجون لأمر الله يسألون أين الطريق؟

ومن هنا صار السؤال الكبير والخطير معًا عن: (حكم الانتماء) إلى الفرق (الأحزاب والجماعات المعاصرة العاملة في الدعوة).

ويُمكن تصوير هذا السؤال بصفة تجمع الواردات على ما يلي:

السؤال

هل هذه الفرق (الأحزاب والجماعات الإسلامية) القائمة في عصرنا مرفوضة سندًا ومثنا، وأنها امتداد للفرق والطوائف التي انشقت عن جماعة المسلمين بعد عصر الخلافة الراشدة، وإن اختلفت في اللقب والشعار، وشيء من التخطيط والمنهج؟ وما هو الوجه الجامع إن كان؟

أو أنه جدت أمور وحالت أحوال، تجعل هذه الفرق (المتنفس) الذي ينفذ منه المسلمون إلى إقامة الإسلام، والعودة بالمسلمين إلى مقتضيات وحقوق الشهادتين (لا إله إلا الله محمد رسول الله)، وأن الفرق في الماضي المنشقة عن جماعة المسلمين كانت ظالمة؛ لأنها مبنية على الانحراف عن الصراط المستقيم بما تبنته من آراء وأهواء ضالة، ولأنها كانت تعيش في وسط ولاية مسلمة شريعة الله فيها نافذة بخلاف الأحزاب والجماعات المعاصرة، فهي في وسط حكومات هي في الغالب متحللة من تحكيم شريعة الإسلام، وإن كانت معلنة للإسلام من وجه.

وعليه؛ هل وسيلة الإنقاذ في عقد الفرق (الجماعات والأحزاب)، أم ماذا بعد؟ وأي حزب تسمح الشريعة بالانتساب والانتماء إليه؟ وما هي (جماعة المسلمين) التي انشقت عنها هذه الفرق وأين هي؟ وما هي سماتها ورسومها؟ وهل يمكن تهذيب هذه الجماعات لتتول إلى جماعة واحدة فيئال إليها؟ أو إلى

سابلة رَفَع الإسلام سمكها فسواها ورفض ما سواها، يدين المسلم بها ربّه ويلقاه عليها؟

هذا هو السؤال الذي يطرح نفسه، ويبحث المسلم عن الجواب عليه (بحث صحيح ضاع في الترب خاتمته) مؤسسًا على الأدلة المُحكّمة من الكتاب والسنة، والتصوير الصحيح لواقع الفرق المعاصرة.

فصار من المتعين على أهل العلم: إيضاح الجواب عن هذا السؤال؛ نصحًا للأمة واستبقاءً على الإسلام وجماعة المسلمين من أدواء الانحراف؛ ليبقى الأمر على الاستقامة، كما أوصى الله نبيه مُحَمَّدًا ﷺ: ﴿فَأَسْتَقِمَّ كَمَا أَمَرْتُ﴾ [مود: ١١٢]. وبها أوصى أمة نبيه ﷺ فقال سبحانه: ﴿فَأَسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ﴾ [نصت: ٦]. وفي صحيح مسلم وغيره أن رجلاً طلب من النبي ﷺ أن يوصيه فقال له ﷺ: «قل آمنت بالله ثم استقم».

فجمع له في قوله: «قل آمنت بالله». معاني إصلاح الاعتقاد، وفي قوله: «ثم استقم». معاني إصلاح العمل، وعلى هذين الإصلاحين يتحقق قيام أمة الإسلام.

ولزوم هذا الإيضاح يتصل من الإسلام بحبل وثيق، ومن واجب النصيحة لله ولرسوله ﷺ ولأئمة المسلمين وعامتهم، فليس أجنبيًا؛ بل له نظائر في الشرع الشريف، دأب على بيانها أهل العلم في القديم والحديث، كما في بيان حال: الراوية، والشاهد، والداعي إلى ضلالة، وأهل الأهواء والبدع في الدين، والفرق، وبيان أحوال المفتين، والقضاة، والمؤلفين، وغيرهم، بذكر ما يندرج في سيرهم من الموانع التي تحول دون الاقتداء والأخذ بمذاهب وآراء وأخبار أقوام دون آخرين، وهكذا من أنواع البيان والنصح للأمة، وإنه لبسبيل مقيم في

ظل (الطائفة المنصورة)، إمطة للدخيل عن المسلمين كما يُمط الأذى عن الطريق .

وإن من أدق ما يلتفت إليه هنا: هو التزام (لغة العلم) بمعنى الأسماء والمصطلحات الشرعية، حتى يستطيع السامع والباحث، أن يعرف مدى الربط بين الماضي والحاضر، ولا يصاب بانفصام عن ماضيه بجميع مقوماته ومواقفه، ولا يُبعدُ بالأفهام مثل (الشعارات) المستحدثة، لاسيما تلك التي يُتمسحُ بها، ويُكتسبُ العديد بيريقيها مع خوائها، والتي إذا نظرت فيها رأيتها تعني منهج الفرق في القديم في جل مضامينها أو بعضها، فكم تأبطت من أفكار وآراء ومسالك ياباها الشرع المطهر، وما قلب لغة العلم؛ بل (لغة الدين) إلا تكليف بأمر غير طبعي، وهو شبيه بإتيان البيوت من ظهورها، وإمراض اللغة إمراض الدين .

وعليه؛ يجب أن يكون النظر والبحث وترتيب الحكم في قالب (لغة العلم) لا غير. فلنعبّر (بالفرق) لا بشعار: (الجماعات والأحزاب الإسلامية)؛ لأن (جماعة المسلمين) واحدة لا تتعدد (على مثل ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه)، وما عدا جماعة المسلمين فهم من (الفرق) من (جماعة المسلمين). ولنعبّر (بالبدعة) أمام السنة. و(أهل السنة والجماعة) أمام أهل البدع والأهواء.

(والدعوة إلى الله)، و(الجهاد)، و(النفير وتنصيب الولاة)، بدلاً من: الانقلاب الروحي، والانقلاب السياسي؛ إذ الإسلام دين رحمة وهداية، لا عسف فيه ولا جور.

وبدلاً من: (الانتفاضة) إذ لا ينتفض إلا العليل كالمحموم والرعديد، والدعوة، والإنذار، والبلاغ، بدلاً من: (التحرك والحركة الإسلامية)؛ فإن التحرك يطلق في لسان العرب على كل متحرك، ولو لم يبارح مكانه ولم يكن ذا روح كتتحرك الأشجار. [والتحرك يكون للشر كما يكون للخير].

ولنعبر بمراتب الديانة: (الإسلام، الإيمان، الإحسان) بدلاً من (الضمير، الوجدان، الإنسانية) وهكذا في سلسلة يطول استعراضها، ويالله كم في هذه المصطلحات المولدة من جنابة على العلم وحقائقه، وإثارة للشبهات، وانفصام عن مآثر الأسلاف، وبعث للخصومات وهكذا.

وكما يكون قلب (لغة العلم) من جهة المباني كما رأيت، فإنه يكون أيضاً من جهة المعاني، بالتعبير عن البدع والأهواء الضالة بالعبارات والمصطلحات الشرعية، وهذا صنيع (إخوان الصفا) في رسائلهم.

وفي كل واحدة من الوجهتين جنابة على الشريعة، فالأولى (لباس ضال)، والثانية (فيها تضليل)^(١)، إذ أخذوا مَخَّ الباطل، وكَسَوْهُ لِحَاءَ الشريعة.

وقبل الجواب: رأيت من الضرورة التمهيد أمامه بأبحاث سبعة، وإن كان الفصل سيطول بين السؤال والجواب، لكن التمهيد بين يدي المسائل المهمة مسلك شرعي كما هو معلوم^(٢).

* * *

(١) انظر: الصفدية، لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - (١/ ٢٣٠، ٢٣٧)، وبغية المرتاد له (ص ٢١٨، ٢٣٥).

(٢) بينت ذلك في مقدمة فقه النوازل/ القضايا المعاصرة.

المبحث الأول الحزبية في العرب قبل الإسلام

كانت الرابطة الجامعة للتعايش قبل الإسلام مبنية على : سلاسل النسب، ومُحيط الوطن، وصبغة اللون، ونوع الحرفة والصناعة، ووحدة اللغة.

وكانت في (جزيرة العرب) تقوم على النظام القبلي، والعصية القبلية في حاضرهم وباديتهم، وذلك في إطار وحدة الدم ولحمة النسب، ومنه تتحزب القبيلة في مكوناتها ومقومات حياتها تحت قيادة سيدها ممن تدين له بالاقتراع أو الغلبة.

والحزب الأم لهذه التجمعات القبلية : (قريش)، الذين كانت فيهم السقاية، والحجابه، والرفادة، والندوة، واللواء، إلى غير ذلك من مناصبها الدينية، والحربية، والعادية، ويشتركون مع غيرهم في النصره، والمؤاخاة، والدفاع عن الحقوق، ودفع الهجوم، والأخذ بالثأر.

وربما يظهر في ذلك أحزاب من نمط آخر على أساس من المصالح الدنيوية، وحقن الدماء، ومنها جلف المطيبين، ولعقة الدم، وجلف الفضول، وعلى الرغم من هذا فلم يكن في تلك التجمعات القبلية ما يجري فيها على الشمول لجذم عدنان مثلاً أو قحطان أو قضاة، بل في حدوده الضيقة من الشعب والقبيلة

والعمارة والبطن والفخذ والفصيلة؛ اللهم إلا في مجال المفاحرات، كفخر عدنان على قحطان والقيسية على اليمنية، وهكذا.

ومهما كان من اتساع الدائرة أو ضيقها، فإن قوامها (العصبية) وهي كلمة تدل على الانقسام، والتفرق، والصراع القبلي الممزق القائم على الاعتداد بالنسب ووحدة القبيلة، فهي عصبية قبيلة أمام قبيلة أخرى، وعصبية شعب أمام آخر، وهكذا مجموعة عصبيات نتائجها التهارش والهرج.

وهي تشابه في النتيجة - إلى حد بعيد - تلكم الصيحات المعاصرة في وسط ديار المسلمين إلى الوطنية والقومية، إلا أن عصبيات ما قبل البعثة فيها من الأنفة ومكارم الأخلاق ما يفوق ما لدى أولاء الأخلاط والأوباش المُجتمعين باسم القومية؛ فلا هُم للإسلام نصرُوا ولا للنعرات الغنائية كسروا.

* * *

المبحث الثاني

لهدي الإسلام في الحزبيات القبلية

كانت هذه الحركة الممّارة من العصبيات القبلية تقوم عليها أساسيات الحياة في (قبائل جزيرة العرب) فواجه النبي ﷺ هذا الواقع [بأمر ربّه] بالنقلة إلى (رحم الإسلام) و(أخوة الإيمان) و(كلمة التقوى)، وتعددت لذلك النداءات .

قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي آتَى الْوَسْطَ الْوَسْطَى﴾ [النساء: ١].

وقال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ﴾ [الشورى: ١٣].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [التحجرات: ١٣].

وبالنقلة إلى الوحدة تحت لواء الإسلام، عليه يُعقد الولاء والبراء، وتحت سلطة شرعية عامة واحدة ذات شوكة ومنعة، تُعقد لها البيعة ويُدان لها بالسمع والطاعة، فلا يجوز لمسلم أن يبيت ليلته إلا وفي رقبته البيعة لها .

وعلى هذا؛ تصدّعت وذابت تلك الروابط العصبية القبلية، وسدّ النبي ﷺ

المنافذ الموصلة إليها، وبقي الرابط الوثيق (لواء التوحيد) فعليه يعقد الولاء والبراء والتعاون والإخاء؛ ولهذا لَمَّا قال أحد الصحابة رضي الله عنه وهم في غزوة بني المصطلق: يا للمهاجرين، وقال الآخر: يا للأنصار، صرخ بهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم، دعوها فإنَّها منتنة»^(١).

وهكذا كلما بدا مظهر من مظاهر التحزب والعصبية كبتة النبي صلى الله عليه وسلم حتى لحق بالرفيق الأعلى ولا حزبية ولا طائفية؛ كل مسلم يحتضن كل الإسلام، ويحتضن جميع المسلمين.

قال البغدادي -رحمه الله تعالى-: «كان المسلمون عند وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على منهاج واحد في أصول الدين وفروعه غير من أظهر وفاقا وأضمر نفاقا»^(٢).

(١) متفق عليه من حديث جابر رضي الله عنه، وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٧٠-٧٢).

(٢) الفرق بين الفرق (ص ١٢).

المبحث الثالث لا حزبية في صدر الإسلام

بوفاة النبي ﷺ وقع الخلاف فيمن يُنصَّب إمامًا للمسلمين ، وخليفة لرسول رب العالمين ، فتعقد له البيعة على الإمامة العامة ، ذات المنعة والشوكة ، إنفاذًا لأحكام الإسلام ورعاية لِحرمات المسلمين وضروريات حياتهم ؛ فحصل اجتماع سقيفة بني ساعدة من سادات المهاجرين والأنصار ؛ لكن نَحَتْ وضح الدليل والنص من النبي ﷺ تم اختيار أبي بكر ﷺ خليفة للمسلمين ، وتناثرت في جانب ذلك كلمات من بعض الهاشميين ، وأخرى من بعض الأوس ، ومن الخزرج ، ومن المهاجرين ، لكنَّها تلاشت وتقلصت أمام قيام النص .

وانعقدت البيعة بالإجماع [من أهل الحل والعقد] وهذا دأب الصحابة ﷺ في الانقياد لِحكم الشرع في قول الله تعالى ، وقول رسول الله ﷺ ، فانقادت لأبي بكر ﷺ الرقاب ، وانتظمت الملة ، واجتمعت الكلمة ، وسكنت الثائرة ، وطابت القلوب وهي بالإيمان عامرة .

وهكذا على امتداد خلافته ﷺ ، سوى ما حصل في أمر الردة التي قهرها ﷺ بقتال أهلها حتى استتببت وحدة الكلمة ، وفاء الناس إلى دين الله ، وكانت يدًا له في الإسلام تُذكر كلما ذُكِرَ ﷺ .

ثم سلّم الخلافة من بعده لعمر رضي الله عنه ، وكانت السبيل له مُمهدة فشهد عصره
من عزة الإسلام الأمر العجائب .

* * *

المبحث الرابع

انشقاق الفرق عن جماعة المسلمين^(١)

وما زال الأمر كذلك حتى تنفست الفتنة بمقتل أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه شهيداً عام ٢٣هـ. على يد عِلج مَجوسي فاجر في دينه لا رحم له فيه مغرز إبرة. ثم لطف الله بالمسلمين فتمت البيعة لأمير المؤمنين الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه، فسار رضي الله عنه بالناس على سيرة صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، لكن عبث العِلج المَجوسي كدّر صفو الحياة، وفتحت أبواب الهرج والمرج، ونشطت الدعوات السرية التي كانت تُظهر الوفاق وتُضمّر النفاق، وكان متولّي كبرها عبد الله بن سبأ اليهودي المتمسلم.

فسعى عدو الله يُحرك الفتنة بظهور علي بن أبي طالب رضي الله عنه على عثمان بن عفان رضي الله عنه، وهو في حقيقة حاله يريد ظهور الأمة على الخليفتين؛ بل من الإسلام، وهكذا استمر في تأجيج الفتن، والنفخ بها في الآذان، وتكثير سوادها.

(١) انظر بحثاً مُهمّة في تاريخ الفرق والمذاهب في الاعتصام للشاطبي (١٧/١-١٨)، سير أعلام النبلاء (١١/١٣٦-١٣٧)، الصواعق المُرسلة (١/١٤٧-١٥١)، تهذيب السنن (٧/٦١-٦٢)، إغاثة اللهفان (٢/٢٦٩).

وما زال عدو الله يسعى في الأرض فسادًا حتى تمَّ مأربه الخبيث بمقتل أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه شهيدًا صابرًا مُحْتَسِبًا عام ٣٥هـ.

لكن رَأَب من الصدع تمام البيعة للخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، إلا أنه واجه انقسامًا حزبيًا في الأمة إلى فرقتين .

وهكذا استمرت الأمة في صراع دارت فيه رحى الحرب في صفين والجمل ، وعلي رضي الله عنه يعيش بين حازها وقارها ، حتى قُتِلَ مظلومًا في رأس عام ٤٠هـ . ثم تمت البيعة لمعاوية رضي الله عنه ، بعد تنازل الحسن بن علي رضي الله عنه حقنًا لدماء المسلمين ، ومراعاة لجمع شمل الأمة .

وهكذا تمَّ عصر الخلافة الراشدة ، ودخلت الولاية العامة للمسلمين في بني أمية .

ثم أخذت (الأحزاب) و(الجماعات) و(الطوائف) مسارًا آخر ينشرها قوموتها بمذاهب فكرية عقديّة تحت ألقاب أربعة :

أ - القدرية .

ب - الشيعة .

ج - الخوارج .

د - المرجئة .

ثم تشعبت هي نفسها ، ودارت الصراعات في المذهب الفكري الواحد ، في قوالب من التفرق والاختلاف الذي كان دليلًا على نبوة مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم ، في قوله - عليه الصلاة والسلام - : «إن أهل الكتابين افرقوا في دينهم على اثنتين وسبعين

ملة، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة [يعني: الأهواء] كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة، وإنه سيخرج في أممي أقوام تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله». رواه أحمد، وأبو داود، والحاكم.

وما كل واحدة من هذه الفرق إلا شوكة في عرض الدولة المسلمة تهد من كيانه، وتصعد تماسكها، وتبعثر وحدتها.

ومن نظر في كتب الملل والنحل، والمذاهب والفرق على مدى العصور والأزمان؛ رأى أنها مع تفرقتها ترتبط بتلك الأصول في النتائج والغايات.

قال الإمام الشاطبي -رحمه الله تعالى- في الاعتصام (١/١٧-١٨): (ثم استمر تزايد الإسلام، واستقام طريقه على مدة حياة النبي ﷺ، ومن بعد موته، وأكثر قرن الصحابة رضي الله عنهم، إلى أن نبغت فيهم نوابغ الخروج عن السنة، وأصغوا إلى البدع المضلة كبدعة القدر، وبدعة الخوارج، وهي التي نبه عليها الحديث بقوله: «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم».

يعني: لا يتفقهون فيه [ولا يعملون به، ولا يدعون إليه] . . .

ثم لم تزل الفرق تكثر حسبما وعد به الصادق ﷺ في قوله: «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى مثل ذلك، وتفترق أممي على ثلاث وسبعين فرقة».

وفي الحديث الآخر: «لتبئن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا في جحر ضب لاتبعتموهم». قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: «فمن؟».

وهذا أعم من الأول؛ فإن الأول عند كثير من أهل العلم خاصٌّ بأهل الأهواء، وهذا الثاني عامٌّ في المُخالفات، ويدل على ذلك من الحديث قوله: «حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جَحْرِ ضَبِّ لَا تَبِعْتُمُوهُمْ». [وهو في الصحيحين].

وكل صاحب مُخالفة فَمِنْ شأنه أن يدعو غيره إليها، وَيَحْضُ سؤَالَهُ بل سواه عليها، إذ التَّاسِي في الأفعال والمذاهب موضوع طلبه في الجِبِلَّة، وبسببه تقع في المُخالف المُخالفة، وتَحْصَل من الموافقات المُؤالفة، ومنه تنشأ العداوة والبغضاء للمختلفين.

كان الإسلام في أوله وجدَّته مقاومًا بل ظاهرًا، وأهله غالبون وسوادهم أعظم الأسود، فخلا من وصف الغربية بكثرة الأهل والأولياء الناصرين، فلم يكن لغيرهم ممن لم يسلك سبيلهم -أو سلكه ولكنه ابتدع فيه- صولة يعظم موقعها، ولا قوة يضعف دونها حزب الله المفلحون، فصار على استقامة، وجرى على اجتماع واتساق.

فالشاذ مقهور مضطهد، إلى أن أخذ اجتماعه في الافتراق الموعود، وقوته إلى الضعف المنتظر، والشاذ عنه تقوى صولته ويكثر سواده، واقتضى سر التَّاسِي المطالبة بالموافقة ولا شك أن الغالب أغلب، فتكالبت على سواد السنة البدع والأهواء، فتفرَّق أكثرهم شيعًا، وهذه سنة الله في الخلق: أن أهل الحق في جنب أهل الباطل قليل؛ لقول الله تعالى: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣].

وقوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ﴾ [سبا: ١٣].

ولينجز الله ما وعده به نبيه ﷺ من عود وصف الغربية [إلى الإسلام] فإن الغربية لا تكون إلا مع فقد الأهل أو قلتهم، وذلك حين يصير المعروف منكراً والمنكر

معروفًا، وتصير السنة بدعة والبدعة سنة، فيقام على أهل السنة بالشراب والتعنيف؛ كما كان أولًا يقام على أهل البدعة، ويأبى الله أن تجتمع [كلمة الضلال] حتى تقوم الساعة.

فلا تجتمع الفرق كلها -على كثرتها- على مخالفة السنة عادةً وسَمعًا؛ بل لا بد أن تثبت جماعة أهل السنة حتى يأتي أمر الله، غير أنها لكثرة ما تناوشهم الفرق الضالة وتناصبهم العداوة والبغضاء -استدعاء إلى موافقتهم- لا يزالون في جهاد ونزاع، ومدافعة وقراع آناء الليل والنهار، وبذلك يضاعف الله لهم الأجر الجزيل، ويشبههم الثواب العظيم. انتهى.

وأمام هذا: لا بد من إلماعة تعطي فكرة مختصرة عن الفرق بأوعيتها الشاملة، وعن ارتباطها الزمني لِمَا له من مدلول مصاد لها، والتي لم تبدأ إطلاقتها إلا في أواخر النصف الأول من القرن الهجري، وبه يظهر الارتباط العميق للطائفة المنصورة التي لم تنفصل في تاريخ ارتباطها منذ بزوغ فجر الرسالة عن عصرها حتى الآن ولا لحظة واحدة، فإلى المبحث الخامس.

المبحث الخامس

منازل الفرق والمذاهب من جماعة المسلمين

لقد نظرتُ في جَمع النُسب الدينية فوجدتها جَميعًا تنتمي إلى مرحلة زمنية متأخرة عن عصر النبي ﷺ وخلفائه الراشدين رضي الله عنهم سواء كانت:

* سياسية: تجللت لبوس الدين مثل: الشيعة، والخوارج.

* أو عقدية مثل: القدرية، والمرجئة، والمعتزلة، والأشاعرة، والماتريدية.

* أو مسلكية وهي: الصوفية بفرقها وطوائفها.

* أو متعصبة الفروعية مثل: متعصبة الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية والظاهرية.

فرايت من خلال هذا أن من جاء بالشهادتين بحقهما في (الصدر الأول) فهو مسلم وكفى، يعيش تحت مظلة الإسلام، وتُحويه (جماعة المسلمين).

فليس بين مسلم ومسلم أي تمييز عقدي، ولا فروعِي، ولا سلوكي، ولا سياسي، بل الجميع (أمة الإسلام) اعتقاد واحد، إلى قبلة واحدة، تنفذهم أحكام واحدة، وتحت مظلة ولاية عامة واحدة.

مضى الصدر الأول على هذا، فلا تبدد ولا انقسام، ولا تفرق ولا انشقاق، وكانت كلما بدت فتنة خُبت وكُتبت، حتى قامت فتن وبانت بوائن، وظهرت فرق ونحل، كل واحدة زادت في تصدع الأمة وانقسامها بعد وحدتها والتتامها، وفي انشقاق جماعة المسلمين وتباينهم بعد تراحمهم وتآلفهم.

وكانت العوامل في هذا هي تلکم التميزات العقديّة، والسياسية، والسلوكية، وهذا غير خاف على الدارس والمُتبع لها.

أما الفروعية؛ فعملت من جانب آخر في حق جل المنتسبين إليها على سبيل الحمية والعصية لها، وليس الخطأ خطأ الأئمة الأربعة -رحمهم الله- وحاشاهم، فإن كل إمام نهي عن تقليده، وأمر بالأخذ بالسنن وترك الرأي.

فالأئمة الأربعة، ومن قبلهم ومن بعدهم من علماء الإسلام هم من أسباب حفظ الله لدينه، وما الطعن في علماء الأمة العاملين إلا (ضلال مكشوف)، ولكن أخطأ في حقهم وخالفهم من غلا واحترق في التعصب المذهبي الفروعى، حتى وقعت فتن، وذابت مهج، وضاعت جهود، ونشبت حروب كلامية.

بل أدخل في دين الله ما ليس منه من التكافر والتقاطع والتدابير، كالقول مثلاً بتحريم التزاوج بين الشافعي والحنفي، وبطلان الإمامة في الصلاة من أحدهما للآخر.

بل نشبت حروب ومعارك دموية كما حصل بين الأحناف والشافعية بالمشرق في (أصبهان) و(الري) كما يعلم ذلك من مراجعتهما في حرفهما من (معجم البلدان).

وهكذا مما يسجل صفحات سوداء في حق معتمليها، والإسلام من هذا

التعصب براء، والسلف من هذا التعصب المذهبي أبرياء.

فالنسبة الفروعية كما قال الحافظ ابن عبد البر - رحمه الله تعالى - : لا يجوز لأحد أن يمتحن الناس بها، ولا يوالي بهذه الأسماء، ولا يعادي عليها، بل أكرم الخلق عند الله: أتقاهم من أي طائفة كانت^(١).

(١) الانتقاء لابن عبد البر (ص ٣٥).

المبحث السادس
تساقط الفرق أمام جماعة المسلمين
(أهل السنة والجماعة)

وهذه الفرق: العقديّة، والسلوكية، والسياسية، تساقطت أمام (جماعة المسلمين، أهل السنة والجماعة) الذين درجوا على منهاج النبوة، ولم ينفصلوا عنها ولا لحظة زمنية واحدة لا باسم ولا برسم؛ فليس لهم شخص يتتمون إليه سوى (النبي ﷺ) ومن قفا أثره.

وليس لهم رسم ومنهاج سوى (منهاج النبوة: الكتاب والسنة)، وليس لهم جماعة من المسلمين بل (جماعتهم المسلمون)؛ إذ الأصل لا يحتاج إلى سمة خاصة تميّزه، إنّما الذي يحتاج إلى اسم معين هو الخارج عن هذا الأصل من تلكم الجماعات التي انشقت من الأصل (جماعة المسلمين).

وفي الحديث الصحيح الذي رواه الإمام أحمد وغيره أنه ﷺ قال: «من دعا بدعوة الجاهلية، فهو من جُثاء جهنم، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم، فادعوا بدعوة الله التي سماكم بها: المسلمين عباد الله».

فأهل السنة والجماعة هم الذين يُمثّلون الامتداد الطبيعي للإسلام في مجموعته وصفاته، وللمسلمين في اجتماعهم وائتلافهم، ولهذا لَمَّا جاء رجل إلى الإمام

مالك - رحمه الله تعالى - فقال : يا أبا عبد الله ، أسألك عن مسألة أجعلك حجة فيما بيني وبين الله ﷻ ، قال مالك : « ما شاء الله لا قوة إلا بالله ، سل ، قال : من أهل السنة ؟ قال : أهل السنة الذين ليس لهم لقب يُعرفون به ، لا جهمي ، ولا قدري ، ولا رافضي » . رواه ابن عبد البر^(١) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -^(٢) : (وكذلك التفريق بين الأمة وامتحانها بما لم يأمر الله به ، ولا رسوله ؛ مثل أن يقال للرجل : أنت شكيلي ، أو قرقندي ، فإن هذه أسماء باطلة ما أنزل الله بها من سلطان ، وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ﷺ ، ولا في الآثار المعروفة عن سلف الأمة لا شكيلي ، ولا قرقندي .

والواجب على المسلم إذا سُئل عن ذلك أن يقول : لا أنا شكيلي ولا قرقندي ؛ بل أنا مسلم متبع لكتاب الله وسنة رسوله .

وقد رُوينا عن معاوية بن أبي سفيان : أنه سأل عبد الله بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : أنت على ملة علي ، أو ملة عثمان ؟ فقال : لست على ملة علي ، ولا على ملة عثمان ، بل أنا على ملة رسول الله ﷺ .

وكذلك كان السلف يقولون : (كلُّ هذه الأهواء في النار) .

ويقول أحدهم : (ما أبالي أي النعمتين أعظم : أن هداني الله للإسلام ، أو أن جنبني هذه الأهواء ؟) .

والله تعالى قد سمَّانا في القرآن : (المسلمين ، المؤمنين ، عباد الله) ؛ فلا

(١) الانتقاء لابن عبد البر (ص ٣٥) .

(٢) الرصية الكبرى (ص ١١١) ، والفتاوى (٣ / ٤١٥) .

نعديل عن الأسماء التي سَمَّانا الله بها إلى أسماء أحدثها قوم وسموها هم وآباؤهم ما أنزل الله بها من سلطان .

فلا يجوز لأحد أن يمتحن الناس بها، ولا يوالي بهذه الأسماء ولا يعادي عليها، بل أكرم الخلق عند الله أتقاهم من أي طائفة كان .

وأولياء الله هم الذين آمنوا وكانوا يتقون [قال الله تعالى : ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (يونس : ٦٢)].

وقد بين المتقين في قوله تعالى : ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّادِقِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالصَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة : ١٧٧].

والتقوى هي فعل ما أمر الله به، وترك ما نهى الله عنه). انتهى مُختصراً.

فليس لهم لقب منسوب إلا إلى (الإسلام، الإيمان، الإحسان، التقوى)، قال الله تعالى : ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِثْلَ مِثْلِهِمْ إِنْزَاهِيَهُمْ هُوَ سَمَّنَكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [الحج : ١٧٨].

وما ذاك إلا لنقاوتهم من البدع والأهواء المضلة والمكفرة، فالمبتدع الكافر ببدعته ليس من المسلمين وليست بدعته من الإسلام مثل فرق الباطنية .

والمبتدع الضال ببدعته هو من المسلمين من وجه لكن ليس من نقاوتهم من وجه آخر، لبدعته لأن الإسلام من البدع براء .

وقد كان المسلمون - وهم الصحابة رضي الله عنهم قبل بزوغ بذرة التفرق والانشقاق - ليس لهم اسم يتميِّزون به ؛ لأنهم - كما ذكر - يُمثِّلون الإسلام ؛ لكن لما حصلت تلك الفرق الضالة التي يشملها لفظ : (أهل الأهواء) لغلبة أتباع الهوى عليهم ، ولفظ : (أهل البدع) لاتباعهم ما هو خارج عن الدين أجنبي عنه ، و : (أهل الشبهات) ؛ لأنهم يلبسون الحق بالباطل فيشبهون به على العامة لبناء خروجهم عن السنة على مرض الشبهة الفاسدة ، وقدوتهم في هذا : العدو الأول إبليس - لعنه الله - فإنه أول من قاس قياساً فيما ذكر الله عنه : ﴿ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ [الأعراف: ١٢] .

لَمَّا حصلت تلك الفرق ، منتسبة إلى الإسلام منشقة عن العمود الفقري للمسلمين ، ظهرت الألقاب الشرعية المميزة لجماعة المسلمين ، لنفي الفرق والأهواء عنهم ، سواء ما كان من الأسماء ثابتاً لهم بأصل الشرع :

- الجماعة .

- جماعة المسلمين .

- الفرقة الناجية .

- الطائفة المنصورة .

أو بواسطة التزامهم بالسنن أمام أهل البدع ، ولهذا حصل الربط بالصدر الأول ف قيل لهم :

- السلف .

- أهل الحديث .

- أهل الأثر .

- أهل السنة الجماعة .

وهذه الألقاب الشريفة، تُخالف أي لقب كان لأي فرقة كانت من وجوه:
الأول: أنها نَسَب لَمْ تنفصل ولا لحظةً واحدةً عن الأمة المسلمة منذ تكونها
على منهاج النبوة؛ فهي تحوي جميع المسلمين على طريقة الرعيل الأول ومن
يقتدي بهم في تلقي العلم وطريقة فهمه وطبيعة الدعوة إليه .

فلم يعد إذن محصورًا في زمان أو مكان معين؛ بل يجب أن يفهم على أن
مدلوله مستمر استمرار الحياة، وضرورة أنحصار الفرقة الناجية في أهل الحديث
والسنة، وهم أصحاب هذا المنهج وهي لا تزال باقية إلى يوم القيامة، أخذًا من
قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي منصورين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا
من خذلهم»^(١).

الثاني: أنها تحوي كل الإسلام (الكتاب والسنة) فهي لا تختص برسم يخالف
الكتاب والسنة زيادةً أو نقصًا.

الثالث: أنها ألقاب منها ما هو ثابت بالسنة الصحيحة، ومنها ما لم يبرز إلا في
مواجهة مناهج أهل الأهواء والفرق الضالة؛ لردِّ بدعتهم، والتميز عنهم، وإبعاد
الخلطة بهم، ولمُنابذتهم؛ فلما ظهرت البدعة تَمَيَّزوا بالسنة، ولَمَّا حُكِّم الرأي
تَمَيَّزوا بالحديث والأثر، ولَمَّا فشت البدع والأهواء في الخُلُوف تَمَيَّزوا بهدي
السلف، وهكذا.

ومن الملاحظ: أنه لو كانت الأمة في قالب الإسلام الصحيح خالية من البدع

(١) انظر: كتاب «الصفات الإلهية» للشيخ مُحَمَّد أمان الجامي (ص ٦٤-٦٥)، والحديث رواه البخاري، ومسلم، وغيرهما.

والأهواء كما كان الصدر الأول ومقدمة السلف الصالح لغابت هذه الألقاب المميّزة لعدم وجود المناهض لها.

الرابع: أن عقد الولاء والبراء والمُوالاة والمُعاداة لديهم هو على الإسلام لا غير، لا على اسم مُحدث، ولا على رسم مُحدث إنّما هو (الكتاب والسنة) فحسب.

الخامس: أن هذه الألقاب لم تكن داعية لهم للتعصب لشخص دون رسول الله ﷺ [ولا لِمَنهاج غير سنته].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-^(١) لَمَّا سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ الْإِفْتِرَاقِ: (وَلِهَذَا وَصَفَ الْفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ بِأَنَّهَا أَهْلُ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ . . . وَأَمَّا الْفِرْقَ الْبَاقِيَةَ فَإِنَّهُمْ أَهْلُ الشُّذُوزِ وَالتَّفَرُّقِ وَالتَّبَدُّعِ وَالْأَهْوَاءِ .

وأما تعيين هذه الفرق فقد صنف الناس فيهم مصنفات، وذكرهم في كتب المَقالات؛ لكن الجزم بأن هذه الفرقة الموصوفة هي إحدى الثنتين والسبعين لا بدّ له من دليل؛ فإن الله حرم القول بلا علم عموماً، وحرم القول عليه بلا علم خصوصاً، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأمراء: ٣٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦] . . .

فإن أهل الحق والسنة لا يكون متبوعهم إلا رسول الله ﷺ، الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، فهو الذي يجب تصديقه في كل ما أخبر، وطاعته

(١) الفتاوى (٣/٣٤٦-٣٤٧).

في كل ما أمر؛ وليست هذه المثلثة لغيره من الأئمة؛ بل كل أحد من الناس يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ . . .

وبهذا يتبين أن أحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية: أهل الحديث والسنة؛ الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله ﷺ، وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله وأعظمهم تمييزاً بين صحيحها وسقيمها وأئمتهم فقهاء فيها، وأهل معرفة بمعانيها واتباعاً لها تصديقاً وعملاً، وحباً وموالاة لمن والها ومعاداة لمن عادها.

السادس: أن هذه الألقاب لا تفضي إلى بدعة ولا معصية، ولا عصبية لشخص معين ولا لطائفة معينة فإذا قيل: (أهل السنة والجماعة) انتظم هذا اللقب هذه الخواص، وهذا لا يكون لأحد من أهل الفرق بأسمائهم ورسومهم التي انشقوا بها عن جماعة المسلمين.

والسنة هنا يراد بها ما يقابل البدعة، إذ لَمَّا ذر الافتتان بالبدع صار تمييز جماعة المسلمين بالالتزام بالسنن، فقليل لهم: (أهل السنة) مقابل: أهل البدعة. وقيل لهم: (الجماعة) باعتبار أنهم الأصل، والمُنشَق بهوى وبدعة مفارق لهم، وقد سَمَّى النبي ﷺ المسلمين بالجماعة لاجتماعهم على الاتباع دون الابتداع، وعلى التآخي دون الافتراق؛ ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه: إنما الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك. أخرجه البيهقي في «المدخل»، وبنحوه لدى اللالكائي في «شرح السنة»^(١).

ومن هنا أَلَفَّ علماء الإسلام كتب الاعتقاد باسم كتب السنة لأنها مربوطة بالاتباع ورفض الابتداع.

وإذا قيل: (السلف) أو: (السلفيون) أو لِحَادَّتِهِمْ: (السلفية)، فهي هنا نسبة

(١) انظر: تخريج المشكاة (١/٦١ برقم ١٧٣).

إلى السلف الصالح من الصحابة رضي الله عنهم فمن تبعهم بإحسان، دون من مالت بهم الأهواء بعد الصحابة رضي الله عنهم من الخُلُوف الذين انشقوا عن السلف الصالح باسم أو رسم، ومن هنا قيل لهم: (الخلف) والنسبة: (خلفي) والثابتون على منهاج النبوة نُسبوا إلى سلفهم الصالح في ذلك فقيل لهم: (السلف، والسلفيون). والنسبة إليهم: (سلفي).

ولفظ: (السلف) هنا لا يعني: (القديم): كما أن لفظ (الخلف) لا يعني المتأخر، بل لفظ: (الخلف) يعني: (الطالح) في أحد معنيه، إذا كان (بفتح اللام) أما بإسكان (اللام): (خَلْف) فهو (للطالح) لا غير، ولا تكون (للصالح)، كما في قوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾ [الأعراف: ١٦٩] الآية.

وعليه؛ فإن لفظ (السلف) هنا يعني: (السلف الصالح)، بدليل أن هذا اللفظ عند الإطلاق يعني: كل مقتدٍ بالصحابة رضي الله عنهم حتى ولو كان في عصرنا.

وعلى هذا كلمة أهل العلم، فهي نسبة ليس لها رسوم خارجة عن مقتضى الكتاب والسنة، وهي نسبة لم تنفصل لحظة واحدة عن الصدر الأول؛ بل هي منهم وإليهم، أما من خالفهم باسم أو رسم فلا، وإن عاش بينهم وعاصرهم، ولهذا تبرأ الصحابة رضي الله عنهم من القدرية والمرجئة ونحوهم.

(فهذا الاصطلاح اشتهر حين ظهر النزاع حول أصول الدين بين الفرق الكلامية، وحاول الجميع الانتساب إلى السلف، وأعلن أن ما هو عليه هو ما كان عليه السلف الصالح؛ فإذن لا بد أن تظهر -والحالة هذه- أسس وقواعد واضحة المعالم وثابتة للاتجاه السلفي حتى لا يلتبس الأمر على كل من يريد الاقتداء بهم، وينسج على منوالهم)^(١).

(١) كتاب «الصفات الإلهية» للشيخ مُحَمَّدُ أمان الجامي (ص ٥٧-٥٨).

ولشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - بحوث حافلة في تحقيق (مذهب السلف) وطريق إثباته^(١).

وإذا قيل: (أهل الحديث) ومثله: (أهل الأثر)؛ فلاختصاصهم بمزيد العناية من رواية ودراية، وأنهم يقدمونه على الرأي.

وقد كان الأئمة الأربعة - رحمه الله تعالى - من رءوس أهل الحديث؛ لقول كل إمام منهم: (إذا صح الحديث فهو مذهبي).

فأهل السنة والجماعة: هم الذين يمثلون (الخط المستقيم) الذي خطه النبي ﷺ كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه المشهور عن قول الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

فمن درج على (الصراط المستقيم) كان هو (جماعة المسلمين)، وكان هو الذي يمثل الإسلام في صفائه ونوره، وعدم خلطه بما يشوبه، ومن كان دون ذلك ففروق وخطوط متناثرة على جنبتي الصراط، وأحكامهم متباينة بقدر القرب والبعد من (الخط المستقيم: الصراط المستقيم) و(جماعة المسلمين).

وها هنا تبرز دلالة من الدلائل على نبوة نبينا ورسولنا محمد ﷺ في إخباره عن تفرق هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة، وأن (الفرقة الناجية) من قال ﷺ في وصفها: «من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي». وهم الفرقة الناجية التي قال فيها النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون». رواه البخاري، وله ألفاظ أخرى عند بقية الستة.

وعليه؛ فهم الثابتون على خط الدفاع الشرعي عن الإسلام (منهاج النبوة: الكتاب والسنة) والدعوة إليهما، وعقد الولاء والبراء عليهما.

(١) انظر: الفتاوى (٤/١٤٤-١٦٤).

المبحث السابع

جماعة المسلمين أمام المواجهات

وجماعة المسلمين أهل السنة الجماعة، والدارجون على (منهاج النبوة: الكتاب والسنة) وعقد الولاء والبراء عليهما؛ يواجههم في خطهم الجهادي والدفاعي عن الإسلام جبهتان تُمثلان الوعاء الشامل لكل الأسباب التي أدت بالمسلمين إلى الضعف والفرقة، وهما:

الأولى: الخطر الخارجي والكافر المتمحض، الذي لم يعرف نور الإسلام بعد، بما يكيده للإسلام والمسلمين؛ لكنه لا يصل في الغالب [إلى غايته] إلا عن طريق الفرق المنضوية تحت لواء الإسلام، وعن طريق صنائعهم المنهزمين من أهله فيثيرون بهم الفتنة عن قرب، ويزيلون عن المسلمين بنصرتهم للكافرين.

وقد استقرأ شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في مواضع من (منهاج السنة النبوية) أن هذه الخاصية تميزت بها الرافضة بفرقها الغالية المعروفة على مدى التاريخ وتوالي النذر.

الثانية: التصدع الداخلي في الأمة، بفشو فرقٍ ونحل طاف طائفها في أفئدة شباب الأمة وهي تحمل في مطاويها خلاً وعللاً، تشرّد بسالكها عن جماعة المسلمين؛ فإن مقاومة ما فيها من بدع وأهواء استنزفت من المسلمين الجهد

الجاهد، فالتهمت الوقت أثناء الليل وأطراف النهار، إذ التصدع الداخلي تحت لباس الدين، يُمثل انكسارًا في رأس المآل: (المسلمين).

وقد كان للسالكين على ضوء الكتاب والسنة (الطائفة المنصورة) الحظ الوافر والمقام العظيم في جبر كسر المسلمين بردهم إلى (الكتاب والسنة)؛ وذلك بتحطيم ما قامت عليه تلك الفرق المفرقة من مأخذ باطلة في ميزان الشرع يجمعها اتباع الهوى، والحكم بالمشابه، وحبية الكشف والإلهام والرؤيا وفتيا القلب (حدثني قلبي عن ربي) والطعن في خبر الآحاد، ودعوى مخالفة النص للمعقول، وتحكيم العوائد، وزخرفة الباطل، والاستدلال بالاستحسان وبالمصالح المرسلة على الأهواء، وبتز النقول والنصوص، والدس في كلام أهل السنة؛ بل في السنة، والتحريف فيها بالتأويل وفساد القياس، ومعارضة النص بالرأي.

وبدعة التعصب، وتقديس الأشياخ، وتعظيم خطر مخالفتهم بما يخرج عن حدود الشرع، وتحكيم ظواهر النصوص من غير التفات إلى مقاصدها، والاحتجاج [بكثرة الباطل]، وتقيد المطلق بالتشهي، والتهويل بدعوى الإجماع.

واستغلال الغلط في تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة، والتحريف في دلالة النص (الوضع في الاستعمال)، والاعتماد على الضعاف والواهيات في المرويات، وصرف فهم النص عن سنن لغة العرب، ودعوى تناقض السنة مع السنة، ودعوى تناقضها مع القرآن، ودعوى أن للنص ظاهرًا وباطنًا، وهكذا من مأخذ أهل البدع والأهواء في الاستدلال.

وممن ضرب بسهم وافر في بيان الكثير منها: الإمام الشاطبي -رحمه الله تعالى- في (الاعتصام)، وفنئتها جميعها في (أصول الإسلام لدرء البدع عن

الأحكام) على حدّ قوله تعالى: ﴿وَلْتَسْتَبِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥]. أي: لاجتنابها.

ومن هنا؛ تبرز دلالة من دلائل النبوة في إخبار النبي ﷺ بتفرق هذه الأمة وأن النجاة لواحدة منها، وهي التي خط لها ﷺ (الخط المستقيم) وهو ينكت بعود في الأرض، وعلى جنبيه خطوط، على كل خط منها شيطان يدعو إليه.

فهذا الخط المستقيم هو: الإسلام، والإسلام واحد لا يتعدد، وما عداه فهو من السبل، وإن كان بعضاً من الإسلام؛ لكنه لا يمثل كل الإسلام، وسالكها يمثل جماعة من المسلمين بقدر ما لديه من الإسلام قلّة وكثرة، وقرّباً وبعداً من الصراط المستقيم، [ولكنه منخزل عن جماعة المسلمين].

ومن هنا؛ صار من لم يتلقب باسم، ولم يحجر نفسه في قالب جماعة تقصر عن أصول الإسلام وأفقه الواسع، هم: جماعة المسلمين، وهم الذين ثبتوا في خط الدفاع الشرعي عن الكتاب والسنة، وعقد الموالاة والمعاداة عليهما.

وبعد هذه الأبحاث السبعة التمهيدية بين يدي الجواب، فإليك بيان الجواب عن السؤال السابق في صدر هذه الرسالة.

الجواب

وعليه؛ فالجواب عن السؤال المتقدم عن تعدد الفرق (الأحزاب والجماعات) يتضح على ما يلي:

علم بالضرورة من دين الإسلام أن الأصل:

* أنه لا دين إلا بجماعة.

* ولا جماعة إلا بإمامة.

* ولا إمامة إلا بسمع وطاعة.

وهذه الثلاثة متلازمة آخذ بعضها ببعض، فلا قوام لسوق الإسلام وقيام جماعة المسلمين وصلاحهم في معاشهم ومعادهم تحت ولاية مسلمة (ذات شوكة ومنعة) إلا بهذا.

وأما ما يروى عن عمر رضي الله عنه أنه قال: (لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمامة، ولا إمامة إلا بطاعة) رواه الدارمي، ففي سنده مجهول: صفوان بن رستم.

فالمسلمون جميعهم في صورة جسم واحد، أعضاؤه المتلاصقة هم أفراد المتآخون.

وقوام هذا الجسم بالإسلام (الكتاب والسنة) وهذه هي (سياسته الدينية).
والضمانة له برعاية حُرُماته، وتماسك جماعته هو بنصب إمام شرعي له
[بمبايعة أهل الحل والعقد مهما قلَّ عددهم] وهذه (سياسة ذلك الجسم
الإدارية).

فالإسلام هو الأصل في تكوين الجسم النامي للأمة، والإمامة وسيلة لحراسة
ذلك الجسم في أمر الدين والدنيا.

والإسلام كلُّ لا يقبل التشطير ولا التجزئة، فالنبي ﷺ وصحابته ﷺ ومن
قفا أثرهم إلى يومنا هذا، يدعون إلى الإسلام لا إلى بعضه.

وقد نعى الله على من آمن ببعض وكفر ببعض، فقال سبحانه: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ
بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة: ٨٥].

فكذلك النكير على من دعا إلى بعض الإسلام دون بعض بزيادة أو نقص:
﴿فَأَيُّ حَدِيثٍ بَعَدَ اللَّهُ وَءَايَاتِهِ يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦].

وجماعة المسلمين على (منهاج النبوة) لا تقبل التشطير ولا التجزئة، فالنبي
ﷺ من حين بعثته نبياً رسولاً إلى وفاته ﷺ ثم صحابته ﷺ فمن تبعهم بإحسان،
كانت دعوتهم لتكوين (جماعة المسلمين) حاملة (راية التوحيد) لا (لجماعة من
المسلمين).

وقد بين ﷺ أنهم هم: المسلمون، وهم: الطائفة المنصورة، وهم: الفرقة
الناجية، وهم: السلف الصالح، وهم: من كان على مثل ما عليه النبي ﷺ
وأصحابه [في الدين والدعوة إليه] وأمر بلزومهم، ونهى عن مفارقتهم والشذوذ
عنهم، كما نهى عن تفرقهم، ونصوص الكتاب والسنة في هذا متكاثرة.

ومنهاج جماعة المسلمين: هو (الإسلام) على منهاج النبوة (الكتاب والسنة)، قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

فهنا حلّ الإسلام جميع الامتيازات إلا على (الكتاب والسنة)؛ فطرح عن محلّ العناية والنصرة والولاء والبراء أي محلّ سواهما، واعتبار ذلك بنتيجتهما (التقوى) كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ١٣].

فحفظ جماعة المسلمين من التقوى على قدر نصيبهم من العمل بالوحيين الشريفين، وهما ميزان الولاء والبراء فيقدر الحظ منهما يكون (الولاء) ويقدر الفوت يكون (البراء)، وهذا لا يمكن له أن ينضبط إلا في حق من كان على الصراط المستقيم، والخط القويم، من كان على مثل ما عليه النبي ﷺ وأصحابه: (جماعة المسلمين).

هذا هو المفهوم الشرعي لجماعة المسلمين: متأخون على (منهاج النبوة) الكتاب والسنة، ينتظمهم إمام (ذو شوكة ومنعة)، وهذه هي الروابط العامة بين المسلمين لوحدتهم وتماسك جماعتهم، ويقدر التفريط يحصل الاختلاف والاضطراب.

فإذا أنخزل فرد من أفراد المسلمين أو أنخزلت فرقة عنهم، فهذا انشقاق على المسلمين، وتفريق لجماعتهم، وهو في طبيعة حاله: أنخزال عن كل الإسلام على منهاج النبوة.

وهو عكس لما أوصى به النبي ﷺ من اعتزال الفرق كلها، ولزوم جماعة المسلمين؛ فهذا اعتزل جماعة المسلمين، والتزم بالفرقة المفارقة لهم باسم أو

رسم، ويُعَدُّه أو قربه من الإسلام وجماعة المسلمين بقدر ما لدى هذا الفريق المنعزل عن جماعتهم من أمر كلي أو جزئيات متكاثرة.

واختلال القوام (أحكام الإسلام) بمثابة فصد شريان منه، فيصيب الجسم من الذبول بقدر ما يستفرغ منه.

وإذا اختل السمع والطاعة في المعروف، وقعت الشناعة والتشفي من الجسم وقوامه، وحينئذٍ تختل الجماعة لضعف السلطة الحامية.

فالولاء والبراء، والدعوة والجهاد، والوعظ والإرشاد، والنصح والتذكير، والالتزام في القول والعمل؛ ينعقد كل هذا وما يتبعه على رسم (منهاج النبوة) لا غير.

فلا يجوز مثلاً؛ عقد الموالاة على اسم دون اسم الإسلام، ولا الموالاة على رسم دون رسم الإسلام بزيادة عليه أو نقص منه، ولا موالاة بعض المسلمين دون بعض تحت رسم معين لجماعة دون جماعة آخرين، لكنه الالتزام بالجماعة جماعة المسلمين على منهاج النبوة.

وعليه؛ فإذا انعقدت فرقة (جماعة أو حزب إسلامي) تحت شعار معين مُستحدث يعقد عليه الولاء والبراء.

وإذا انعقدت: ملتزمة بعضاً مما أمر الله به دون بعض.

وإذا انعقدت: لا توالي إلا من انتظم في سلوكهم دون من سواهم.

وإذا انعقدت: في بلد أهله على (منهاج النبوة) التي درج عليها السلف الصالح (أهل السنة والجماعة) مخالفة في أمر كلي أو جزئي باسم أو رسم.

فكل هذه عقود مُحرمة لا تجوز، إما فيها من البغي بغير الحق، وهضم

لِجوانب في الإسلام، وميل عن طريق النبي ﷺ في الدعوة، وشذوذ عن الأصل (جماعة المسلمين) وإيدان بفرقهم وتشيت لشملهم وكسر وحدتهم

وبناء على ما تقدم، وعلى ما يدل عليه استقراء الشرع؛ فإن السابلة والطريق التي على المسلم التزامها في ظل الأصول والقواعد العقدية الضابطة، والموثقة بنصوص الشرع القاطعة في الدلالة هي على ما يلي، مع ذكر ضوابطها الشرعية وقواعدها العقدية، ومراحل الدعوة إليها، وما إلى ذلك طردًا للقاعدة الكلية الجامعة من رد الجزئيات إلى الكلّيات، وبيان هذه الكلّيات على الآتي:

أولاً: لزوم السنة والجماعة:

الأصل: الالتزام بالكتاب والسنة، ولزوم جماعة المسلمين وإمامهم بالسمع والطاعة على غير معصية، وقيام المتأهل بالدعوة إلى الله تعالى على (منهاج النبوة) لا يُخالفها باسم ولا برسم ولا منهاج ولا شكل.

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «من أراد بحبوحه الجنة؛ فليلزم الجماعة». رواه الترمذي وأحمد.

فعلى المسلم أن يلزم جماعة المسلمين، ويسير معهم على منهاج الكتاب والسنة، ويدعو إلى ذلك، ويصبر ويصابر، وعلى أهل العلم والإيمان من جماعة المسلمين (أهل السنة والجماعة) أن تجتمع رابطتهم على هذا (رابطة العلماء).

قال الله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [ال عمران: ١٠٤]. والأمة هنا هي (أمة العلماء) الذين يصلح الله بهم (عموم الأمة)، وهم أهل الحل والعقد في الأمة، وهم الذين تطمئن إليهم النفوس؛ يفقهون معاني التنزيل، ويدعون إلى الله على بصيرة.

وتكون هذه الرابطة درءاً عن نشوء فرق (أحزاب وجماعات) على (جنبتي الصراط المستقيم) لا على (الصراط المستقيم)، على حين غفلة من (علماء الأمة)، وسعي من أولئك الذين يقذفون بضلالاتهم العقدية والسلوكية ومناهجهم الفكرية في أفئدة شباب الأمة على مرأى ومسمع من أهل السنة.

وقال النبي ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين». رواه جماعة منهم الإمام أحمد، وصححه ابن عبد البر، وحسنه اللالكائي، ورجح العقيلي المسند منه على المرسل.

وترجم البخاري - رحمه الله تعالى - في (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة) من صحيحه بقوله: (باب: قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون». وهم أهل العلم).

وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في شرحه له: (قوله: وهم أهل العلم، هو من كلام المصنف، وأخرج الترمذي حديث الباب ثم قال: سمعت محمد بن إسماعيل - هو البخاري - يقول: سمعت علي بن المديني يقول: هم أصحاب الحديث، وذكر في كتاب «خلق أفعال العباد» عقب حديث أبي سعيد في قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143]: هم الطائفة المذكورة في حديث: «لا تزال طائفة من أمتي». ثم ساقه). انتهى من فتح الباري (١٣/ ٢٥٠).

وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاء الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟

قال : «نعم» .

قلت : وهل بعد هذا الشر من خير؟

قال : «نعم، وفيه دخن» .

قلت : وما دخنه؟

قال : «قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر» .

قلت : فهل بعد ذلك الخير من شر؟

قال : «نعم، دعاة إلى أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها» .

قلت : يا رسول الله صفهم لنا .

قال : «هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا» .

فقلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك؟

قال : «تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم» .

قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟

قال : «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك

الموت وأنت على ذلك» . متفق عليه .

وفي لفظ لمسلم عن أبي سلام قال : قال حذيفة بن اليمان : قلت : يا رسول

الله، إنا كنا بشر فجاء الله بخير، فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شر؟

قال : «نعم» .

قلت : كيف؟

قال : «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي، ولا يستنون بستتي، وسيقوم فيهم رجال، قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس».

قال : قلت : كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟

قال : «تسمع وتطيع للأمير وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع».

ثانياً : منهاج الدعوة :

ومنهاج الداعي إلى الله هو (على منهاج النبوة لا غير) ذلك أن الدعوة إلى الله تعالى هي دعوة فطرية ، سهلة ، ميسورة ، واضحة المعالم في (الكتاب والسنة) ، لا تحتاج إلى أمر خارج عن منهجها (منهاج النبوة) في صورة أو حقيقة ، في كل زمان ومكان .

والدعوة إلى الله على هذا المنهاج والعمل الداعي لتعميق مقتضاه في النفوس هو وظيفة كل متأهل في الإسلام ، فإنه يسمو عن ضيق التحزب ؛ لأنه عمل على (منهاج النبوة) بكل ما يعنيه من شمول واحتواء ، وهذا واجب على كل متأهل بأصل الشرع لا [يحتاج إلى] فتح باب الانتماء الحزبي ، فالانتماء لهذا الواجب الدعوي هو في أصله من مسلمات الدين المعلومة منه بالضرورة .

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء»^(١) . رواه مسلم .

(١) عن طرق هذا الحديث وتخرجه وشرح غريبه ، انظر : رسالة «طوبى للغرباء» للشيخ سليم الأهالي .

وهذا الحديث من أفراد البخاري .

ولا سبيل إلى إزالة هذه الغربة إلا بمثل ما أزيلت به (الغربة الاولى).

ولذا يقول الإمام مالك - رحمه الله تعالى - : (لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها)؛ بترسم (منهاج النبوة)، وعلى هذا سار الصدر الأول فمن قفا أثرهم، فهم جماعة المسلمين حاملة العقيدة الصحيحة السالمة من أمراض الشهوات والشبهات، دون من انشق عنهم وفارق جماعتهم؛ بحقيقة أو منهج باسم، أو رسم [أو بأي] وجه يخالف (منهاج النبوة) زيادة أو نقصاً، فإن أي اختلال في طريق الدعوة باسم أو رسم، يُمثل عائقاً بين الإسلام والقلوب؛ لأنه طريق ناقص، والناقص لا يُنشد منه الكمال.

ثالثاً: مراحل الدعوة على منهاج النبوة:

أ- الجهر بالدعوة إلى الله تعالى: وذلك لتحقيق كلمة التوحيد، وتعميق وغرس مقتضاها في النفوس، فهي قاعدة الانطلاق، وأساس التنظيم، وهي البداية كما في قول النبي ﷺ في افتتاح دعوته: «قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا».

وهي النهاية كما في قول النبي ﷺ: «لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله». وفي هذا إشعار بأن حياة المسلم مبنية على (التوحيد).

وهي أول مأمور به في القرآن الكريم كما في فواتح سورة البقرة: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١].

وناقضها وهو الشرك بالله [في عبادته] أول منهي عنه كما في الآية بعدها: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢].

وأول فعل يأتي في القرآن هو في [إفراد العبادة]: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾.

والتوحيد: هو فاتحة القرآن العظيم، وهو خاتمته، إعلاناً بأن ما بين الدفتين كله لتحقيق التوحيد؛ فهو فاتحة القرآن كما في أول سورة الفاتحة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فلفظ الجلالة إشارة إلى توحيد الألوهية، ولفظ: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ إشارة إلى توحيد الربوبية، ولفظ: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. إشارة إلى توحيد الأسماء والصفات.

وهذه هي أنواع التوحيد التي قامت دلالة الاستقراء لنصوص الشرع عليها. وهو في خاتمة القرآن العظيم: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ (١) مَلِكِ النَّاسِ [الناس: ١-٢]. فأشار سبحانه إلى توحيد في ربوبيته، وفي ألوهيته، وهما مستلزمان لتوحيد سبحانه في أسمائه وصفاته.

وتوحيد الله بالعبادة هو الغاية من خلق الله لخلقه، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]. أي: يوحدون [بالعبادة].

وتوحيد الله بالعبادة هو الغاية من بعثة الله لأنبيائه ورسله كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

فإحياء مدلول (لا إله إلا الله)، وتعميق حقها، والتحذير من نواقضها هو البداية، وهو النهاية، وهو الغاية من خلق الجن والإنس، وهو الغاية من بعثة الأنبياء والرسل، وهو مفتتح القرآن وخاتمته، وهو أول أمر فيه، ونفي نواقضها: أول نهي فيه (فمن أجلها أسست الأمة، ونُصبت القبلة، وجُردت سيوف الجهاد، وخلق الجنة والنار).

والاعتقاد الحق بتجريد التوحيد لله سبحانه سبب للعلم النافع، وفقد صدق عنه، قال الله تعالى: ﴿وَأَوْتَيْنَا آلَ عِمْرَانَ الْإِسْمَ الْكَبِيرَ إِذْ نَبَّأَهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ [النمل: ٤٢-٤٣].

فإسلامها كان سبباً لحصول العلم، وعبادتها ما هو من دون الله صدها عن العلم النافع والرشد.

والاعتقاد الحق بتجريد التوحيد لله تعالى عصمة من الخسران، وفقده سقوط في التباب، قال الله تعالى: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِيهِمْ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ﴾ [هود: ١٠١]. فجعل صرفهم العبادة عن الله تعالى سبباً في تباهم، أي: خسرانهم.

فليكن دائماً افتتاح الدعوة إلى الله، وقاعدة المنطلق في الدعوة إلى دينه وشرعه من هذه الكلمة العظيمة: (لا إله إلا الله) [بمعنى: أنه لا معبود بحق إلا الله]، وتعميق مقتضاها بالبيانات من نصوص (الكتاب والسنة).

ومنهج أنبياء الله ورسله هذا هو الذي سار عليه الصدر الأول من هذه الأمة من الصحابة رضي الله عنهم فمن بعدهم؛ فنشروا الإسلام بصفائه ونوره وهدايته خالياً من أمراض الشبهات والشهوات، غير متميزين عن خط الإسلام وصراطه المستقيم باسم ولا رسم، ينطلقون من (دار الدعوة) المدينة النبوية متفرقين في الآفاق لكنهم يلتقون على مقتضى (لا إله إلا الله).

فاتحدت الدعوة ونتائجها مع اختلاف الدعاة وتعدد الآفاق؛ ولهذا تجدد علماء السنة على اختلاف آفاقهم تتفق كلمتهم في نصره السنة وكشف البدعة؛ لوحدة الالتقاء على الكتاب والسنة، كما يُعلم ذلك من أدنى نظرة في مصنفات السنة، ومن رأسها كتاب (اللالكائي): شرح أصول اعتقاد أهل السنة.

أما لو كانت الدعوة على رسوم الفرق (الأحزاب والجماعات) التي لا تلتقي -بكل ما لديها- مع (منهاج النبوة) في الدعوة، لوجد الانقسام وتعدد المناهج، فبأي المنهجين يأخذ المسلم؟ واعتبر هذا في حال عصرنا تجدد ما أقول لك قضية

مسلمة .

إنه منهج أنبياء الله ورسله ؛ كلهم يفتح الدعوة بقوله : ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩، ٦٥، ٧٣، ٨٥، ومود: ٥٠، ٦١، ٨٤].

وهكذا المُجددون لدعوة خاتم الرسل ﷺ كلهم على هذا الصراط المستقيم الثابت على تطاول القرون، وإن تجددت الوقائع وتغيرت الأحوال واختلفت الأقطار، كلهم يبدأون برفع (راية توحيد الله بالعبادة)، وتَحْقِيق (كلمة الإخلاص)، والندارة عن الشرك [في عبادة الله]، وطرح مظاهره والتطهير من خفاياه ؛ وهكذا تأتي أحكام دين الله وشرعه تتتابع اعتقادًا وقولًا وعملاً .

وتأمل : أن الدعوة متى كانت كذلك كان أهلها أعمق في دين الله، وأبعد عن البدع والأهواء المضلة .

أما الفِرَق (الأحزاب والجماعات) التي تنشأ في منهجها الدعوي على غير هذا الأساس فما هي إلا (رد فعل) للحالة المتردّية السياسية أو الفكرية التي عايشها المؤسس ، فإذا عايش سقوط ما يسمى بالخلافة [العثمانية] أقام دعوته على المطالبة بالحُكْم (توحيد الحَاكِمِية).

وإذا عايش المؤسس تفكك (الأقليات المسلمة) أقام دعوته على أساس الربط الأخوي بالخروج إلى القرى والفلوات .

وإذا عايش تلكم الموجة الملعونة (جحد وجود الله سبحانه) أقام دعوته على أساس تَحْقِيق (توحيد الربوبية) بإثبات الرب الخالق الرزاق سبحانه .

فاعتبر أي فرقة تقوم بما أحاط بنشأتها لتعرف الأصل الذي بنيت عليه دعوتها فما كان مبنياً على غير (منهاج النبوة) (راية التوحيد)، فاعتبره منهجاً دعويّاً على

جنبتي الصراط، وأهله من جماعة المسلمين، وليسوا (جماعة المسلمين)،
وقربهم [أو بعدهم] من (الطائفة المنصورة والفرقة الناجية) بقدر ما لديهم [أو ما
ينقصهم] من منهاج النبوة ومشكاتها.

فهل إلى مرد من سبيل إلى منهاج النبوة في الدعوة؟!

ويتجلى بعد هذا أن افتتاح الدعوة لم يكن بحزب صوفي، ولا كلامي
عقلاني، ولا سياسي، لم يكن بواسطة شيء من ذلك، لكن [افتتاح] النبوة في
الدعوة بتكوين (المسلم الموحد) أولاً.

إنها سنة التدرج من أصل الأصول إلى ما بعده؛ الانطلاق في الدعوة من راية
التوحيد (لا إله إلا الله) بحقها ومقتضاها إلى أحكام الشرع كافة، وإذا صح من
المسلم الاعتقاد، وصفا من درن الشرك والشبهات؛ تناثر ما علق في البدن
والقلب من أقدار الشهوات.

أما البدء بإزالة الشهوات والقلوب مأسورة بأمراض الشبهات فهذا منهج غير
فطري؛ ويأباه الشرع، ويعاكس منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله: ﴿فَأَقْوَ وَجْهَكَ
لِلَّذِينَ حَنِيفًا فِطَرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بَدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَدِيمُ
وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠].

وأما تصعيد النظر إلى القيادة قبل بناء القاعدة المسلمة فهو انطلاق من
فراغ، يشابه مسلك الخوارج من وجه، ونتيجته [الفتنة والشر].

(والحاصل: أن الرابطة الحقيقية التي تجمع المفترق، وتؤلف المختلف هي
رابطة (لا إله إلا الله)^(١)، ألا ترى أن هذه الرابطة التي تجعل [جماعة المسلمين]

(١) أي: بمعناها الصحيح الذي أرسلت به جميع الرسل: ﴿أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾: [لا
معبود بحق إلا الله].

كلها كأنها جسد واحد، وتجعلها كالبنيان يشد بعضه بعضاً، عطفت قلوب حَمَلَة العرش ومن حوله من الملائكة على بني آدم في الأرض قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ ءَابَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٨﴾ وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتُمْ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٩﴾﴾ [غافر: ٧-٩].

فقد أشار تعالى إلى أن الرابطة التي ربطت بين حَمَلَة العرش ومن حوله، وبين بني آدم في الأرض حتى دعوا الله لهم هذا الدعاء العظيم إنما هي (الإيمان بالله - جل وعلا-) لأنه قال عن الملائكة: ﴿وَيُؤْمِنُونَ بِهِ﴾. فوصفهم بالإيمان، وقال عن بني آدم في استغفار الملائكة لهم: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾. فوصفهم أيضاً بالإيمان، فدل ذلك على أن الرابطة بينهم هي الإيمان، وهو أعظم رابطة؛ [إذ يتجه الجميع إلى الله وحده في العبادة والطلب].

وبالجملة: فلا خلاف بين المسلمين أن الرابطة التي تربط أفراد أهل الأرض بعضهم ببعض، وتربط بين أهل الأرض والسماء هي (رابطة لا إله إلا الله) فلا يجوز ألبته النداء برابطة غيرها^(١).

وجماعة المسلمين لا يمكن أن تتم لها هذه الرابطة إلا على يد العالم المتأهل الذي يقيم فيها مقتضيات (لا إله إلا الله).

وهذه المرحلة العظيمة من مراحل الدعوة إلى الله تعالى يقوم بها أهل الإسلام في مجالين:

(١) أضواء البيان (٣/ ٤٤٧-٤٤٨) باختصار.

الأول: العمل على (تحقيق التوحيد) بصرف جميع أنواع العبادة لله سبحانه على مقتضى الشهادتين، وتصحيح عقيدة التوحيد لدى المسلمين بإزالة ما علق به من درن الشرك بالله تعالى بصرف أي نوع من أنواع العبادة لغيره سبحانه، كالدعاء، والاستغاثة، والاستعانة، والخوف، والرجاء، [وطلب المدد].

الثاني: دعوة الكفار إلى الإسلام، وإلا فرفع علم الجهاد على ما هو معلوم في دين الإسلام، كما قال الله تعالى: ﴿حَتَّى لَا تَكُونَ فِئْتَةً وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٣].

وكما قال النبي ﷺ: «لتكون كلمة الله هي العليا». متفق عليه.

ومعلوم أن (المسلمين) هم رأس مال كل مسلم، فتصفية [اعتقادهم] من شوائب الوثنية هو من باب حفظ (رأس المال)، وأما دعوة الكافر إلى الإسلام فهي من باب طلب (الربح)، ولا شك أن حفظ رأس المال مقدم على طلب الربح، والله أعلم.

وهذا من شمولية الإسلام، أي عموم النذارة به، قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الْمَدْيَنَةُ﴾ [١] ﴿فَرَّ فَاذْرَ﴾ [المدثر: ١-٢].

وقال تعالى: ﴿فَقُلْ ءَاذَنُكُمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ﴾ [الأنبياء: ١٠٩].

وقال النبي ﷺ: «بُعِثْتُ إِلَى الْأَخْمَرِ وَالْأَسْوَدِ». رواه مسلم.

وهذا ظاهر من عموم الرسالة، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبا: ٢٨].

وقال سبحانه: ﴿قُلْ يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وعلى هذا الأساس قامت الدعوة أول ما قامت في رحاب مكة، وعليها بنى النبي ﷺ هجرته إلى المدينة، حرسهما الله تعالى.

ب- مَحُو جاهلية الحُكم بغير ما أنزل الله بالدعوة إلى تحكيم [المسلمين رعاة ورعية] شريعة الله، إذ تحكيم الشريعة عبادة والعبادة لا يجوز صرفها لغير الله تعالى، ألا ترى قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [يوسف: ٤٠]. [وهي مفروضة على كل مسلم في حدود مسئوليته. «كلكم راع ومسئول عن رعيته». متفق عليه].

ج- مَحُو ظلمات الجاهلية بهدي النبوة في تحقيق (توحيد الأتباع) (شهادة أن مُحمَّدًا رسول الله)، وذلك من معاهد الإسلام، ومعامل الإيمان، في أركان الإسلام الخمسة، وأركان الإيمان الستة، وفي السلوك والأخلاق، لقلع ما رسخ في عقول الأمة وتطهير ما غشي حياتها من البدع والأهواء ومظاهر الوثنية والانحراف عن الصراط المستقيم.

د- مَحُو ظلمة الجهل بنور العلم الشرعي الموروث عن النبي ﷺ، كما قال البخاري -رحمه الله تعالى- في (كتاب العلم) من (صحيحه): (باب العلم قبل القول والعمل).

إذ اكتساب العلم داع لتحريك وتحقيق أربعة مقاصد:

- ١- إصلاح الاعتقاد.
- ٢- إصلاح العمل.
- ٣- إيجاد الوازع النفسي المورث لأنفة العالم المسلم من مزلق الردى.
- ٤- الإنذار به.

قال الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

أي: لينشأ وازع الحذر في النفس من المخالفة في الاعتقاد والقول والعمل، ولن يُؤتي هذا (الجهاد العلمي) ثماره إلا بتربية (معادن الأجيال) عليه، لينشأ جيل فقيه النفس في الدعوة والأحكام، وهذا أنفس صفات علماء الشريعة.

هـ- العناية بمفتاح تبليغ الدعوة إلى الله على بصيرة: (اللغة العربية) [كما جاءت في] القرآن والسنة ونشرها، إذ هي الذريعة إلى مدارك الشريعة.

فلا وصول إلى الإسلام كاملاً إلا بمعرفة لغته التي بها نزل القرآن ودوّنت السنة وسُطّرت دواوين الإسلام كافة.

و- شغل أمة الإسلام لوظيفتها المفروضة عليها: (الأمر بالمعروف، وأعظمه: توحيد الله بالعبادة)، و(النهي عن المنكر، وأرذله: الشرك بالله في عبادته)، مؤسسة على العلم، وضبط النفس بالموضوعية، محفوفة بالرفق والصبر واليقين.

وما نصاب الاحتساب إلا سياج تصان به الأمة من الانحراف والشذوذ والتعثر والوهن والفساد، وهو مؤشر حيوي وراقيب زكي على معالم الهدى ومعاقل الإسلام.

وبالجملة: فهذه الوظيفة العظيمة هي كما قال ابن العربي - رحمه الله تعالى -^(١): (أصل الدين وخلافة النبوة).

وكما قال القرطبي^(٢): (فائدة الرسالة، وخلافة النبوة).

(٢) تفسير القرطبي (٤/٤٧).

(١) أحكام القرآن (١/٢٩٣).

وبها يكون في هذه الأمة شبه بالأنبياء من جهة أنها مهديّة بنفسها، هادية لغيرها، تعبد الخالق، وتنصح للخلق.

ولذا؛ فإن من لا يشعر بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لا يُحتسب عضواً صالحاً في الأمة، ولعظيم شأنهما جعلهما الله من وظائف الأمة المسلمة عند قيامها وتمكنها، كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عِاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١].

وهذه الآية الكريمة هي بحق (منشور الدولة المسلمة).

وعلى هذا؛ فإن ما ينشأ في الأمة من ولايات ووزارات وإدارات يجب أن يكون تأسيسها واشتغالها في دائرة هذا المقصد الأعظم: (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، والله أعلم.

ز- الثبات في مواقع الحراسة لدين الله؛ لأن تحلي الداعي إلى الله عن موقعه من مواطن الإثم، بل هذا شبيه التوليّ يوم الزحف، فاحذروا.

ولن يقوم هذا الدين ولن تتحقق غاياته في الحكم والقضاء ومجالات الحياة كافة إلا بمن يحمل راية التوحيد يصدّع بها الكفر والكافرين، ويقوم بها عوج الفسقة والمائلين عن الصراط المستقيم، وهذا لا يتأدى إلا بسلطان (ذي شوكة) يدين بالإسلام، وعالم يجهر بالبيان.

فإذا اجتمع اللسان والسنان في (دائرة الإسلام) كانت الضمانة العظمى لنصرته ونشر الدعوة إليه، وبناء حياة الأمة على هدي الكتاب والسنة.

ح- تلمّس مواطن الضعف في الأمة، وذلك برصد عمليات إغلال الأمة

وإضعافها وأنحسارها عن الحياة الجادة، والمبادرة إلى إسعافها وانتشالها من أي منهج معتل يريد التسرب إليها.

رابعاً: واسطة البلاغ للدعوة على منهاج النبوة:

لست أعني بالواسطة أولئك الأخيار الذين يملكون قسطاً من الحماس والتوثب، مع الخلو من الفقه الشرعي الموروث عن النبي ﷺ.

ولا أعني البكائين الذين نسمع نحيبهم على السالفين، يجتنبون السيئة في أنفسهم، ويعايشونها في أمتهم.

ولا أولئك الذين يلوكون عمليات التخدير: العزلة العزلة، الساعة في اقتراب، حتى يخرج المهدي ﷺ، ونحوها من كلمات حق توضع في غير موضعها ويحتج بها في غير موارد، ويعيش المسلم بها ميتاً قبل أن يموت.

ولا الذين يشتطون في الحكم بالتكفير، ويركبون موجة اليأس من الإصلاح والاستصلاح [إلا باغتصاب السلطة].

فهؤلاء الأصناف ومن في حكمهم، هم بحاجة إلى استصلاح ودعوة إلى منهاج النبوة في التحمل والأداء، والدعوة والبلاغ.

إن شرع الله لواسطة البلاغ في الدعوة: أن تكون على لسان الداعي المتأهل الصالح المصلح الذي يأتمر بالصالحات ويأمر بها، وينتهي عن المنكرات وينهى عنها، فلا يسمح له صلاحه أن يُعاين في أمة سئة تموت وبدعة تُحيا، وحقاً يُخذل، وباطلاً يُعلن، وهو أخرس اللسان بارد الجنان.

[قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي

مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣].

إنه العالم الرباني المتربّي بالعلم والإيمان، الذي يعايش الإسلام واقعا ودعوة، يدعو إلى الله بعلمه وهديه وحسن سمته على رسم الشرع قبل أن يدعو بلسانه؛ لأن مهمته ليست تربية جنود وإنما تربية خلفاء له في الدعوة فيقيم الله به سوق الإيمان، وينسخ به مكاييد الشيطان.

خامسا: [وحدة المسلمين على التوحيد والسنة]:

وَعَقْدُ نِظَامِ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَى مَنَهاجِ النُّبُوَّةِ:

(شد أصرة التآخي بين المسلمين) وتوثيق عرى الولاء بينهم، والحب في الله، والبراءة من كل ما يخالف دينه وشرعه، ونبذ الشقاق والفرقة على أساس من رسوخ وحدة الاعتقاد، والتخلق بأحكام كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، كل هذا لجلب كل ملائم لحياة الجماعة، ودفع كل مؤلم عنها.

والإسلام لهذا قد مدّ وشائج الإخاء، ووثق أواصر النصره بما نراه ماثورا في نصوص الشرع.

وانظر كيف امتن الله على صحابة نبيه ﷺ بأصرة التآخي مع المَن عليهم بنعمة الإيمان فقال سبحانه: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

وانظر كيف قال النبي ﷺ في حديث أنس رضي الله عنه^(١): «إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرتكم ولكن في التحريش . . .». وما ذلك إلا لأن بذر الشقاق والنزاع لنقض وحدة الجماعة أسرع من نقض الاعتقاد.

(١) على هذا الحديث الشريف: بنيت كتاب. (خصائص جزيرة العرب) وبه خرّجته.

أما إذا حصل الانقسام العقدي فهو آخر معقل يُدك من حصون الإسلام، وانظر ماذا غشي اليوم من الغواشي بسببه مما جعل (الغربة الثانية) أشد من الأولى.

سادساً: [وحدة الاسم والانتماء]:

أهل الإسلام ليس لهم سمة سوى (الإسلام) ولا منهاج سوى (القرآن والسنة) وهذا أصل الملة الحنيفية التي دعا إليها أبونا إبراهيم ومن بعده من أنبياء الله ورسله إلى خاتمهم نبينا ورسولنا مُحَمَّد - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين - .

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتِي رَبِّيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (١١١) قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٢﴾ لَا شَرِيكَ لَّهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١١٣﴾ [الأنعام: ١٦١-١٦٣].

وهذه التسمية هي صبغة الله التي رضيها لعباده، فقال سبحانه مُتَمَتًا بها عليهم: ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرِيكًا لِلَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾ [البقرة: ١٣٨].

وقد نعى الله على من رغب عن هذا الشعار، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (١٣٠) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾ [البقرة: ١٣٠-١٣١].

وهذا هو (السلم) الذي لا يقبل الله من أحد دينا سواه، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [البقرة: ٢٠٨].

والآيات في هذا عن أنبياء الله ورسله - صلوات الله وسلامه عليهم - كثيرة في القرآن الكريم، كلهم تحت لواء الإسلام ولقب (المسلمين).

قال الله تعالى: ﴿مَا كَانَ إِزْهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَتْ حَافِيًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧].

وكما أن كلمة التوحيد (لا إله إلا الله) هي أساس الملة، فإن كلمة (الإسلام) هي أم الكلمات الشرعية التي يتسمى بها المكلفون فيقال لهم: (المسلمون). فاسم المسلم وما في كفته من أسماء المدح مثل: المؤمن، المتقي، الصالح، هي أسماء المكلفين التي علق عليها الشارع المدح، وفي مقابلها ما علق عليه الذم، مثل: الكافر، المنافق، الفاسق. وعلى هذين المتقابلين مدار الجزاء ثوابًا وعقابًا.

وعليه؛ إن ما دُونَ ذلك من ألقاب أحدثت في الشرع اليوم، هي نظيرة الألقاب التي أحدثت بالأمس وكلها في المنع من بابة واحدة في رسمها واسمها، فلا يسوغ للمسلم أن يتلقب بأنه: قدرى أو مرجنى أو خارجى، أو أشعري، أو مائردى، أو معتزلى . . .

كما أنه لا يسوغ له أن يضيف اليوم: إخواني، صوفي، [جهادي]، تبليغي، [تحريري]، وهكذا فالمنع من جهتين: أنه لقب لم يرد به الشرع، ولما فيه من مخالقات لنصوص الشرع في المادة والرسم.

وعليه؛ فلا يجوز إحداث واختراع شعارات وألقاب لم يرد بها الشرع، فإنها (تكون في البداية كلمة، وفي النهاية مذهب ونحلة) فلا تغتر بذلك، وإن زخرفه أهل الأهواء، والله أعلم.

وإليك ما كنت قيده في كتاب (حلية طالب العلم)^(١): (أهل الإسلام ليس

(١) حلية طالب العلم (ص ٦١-٦٤ رقم ٦٥).

لهم سِمة سوى الإسلام والسلام، فيا طالب -العلم بارك الله فيك وفي علمك- اطلب العلم، واطلب العمل وادع إلى الله تعالى على طريقة السلف، ولا تكن خَرَّاجًا ولَّاجًا في الجماعات فتخرج من السعة إلى القوالب الضيقة.

فالإسلام كله لك جادة ومنهج، والمسلمون جميعهم هم الجماعة، وإن يد الله مع الجماعة، فلا طائفية ولا حزبية في الإسلام، وأعيذك بالله أن تصدع فتكون نهبًا بين الفرق والطوائف والمذاهب الباطلة والأحزاب الغالية تعقد سلطان الولاء والبراء عليها.

فكن طالب علم على الجادة تقفو الأثر، وتتبع السنن، تدعو إلى الله على بصيرة، عارقًا لأهل الفضل فضلهم وسابقتهم، وإن الحزبية ذات المسارات، والقوالب المستحدثة التي لم يعهد لها السلف من أعظم العوائق عن العلم، والتفريق عن الجماعة، فكم أوهنت حبل الإخاء في الدين وغشيت المسلمين بسببها الغواشي.

فاحذر -رحمك الله- فرقًا (أحزابًا وجماعات) طاف طائفها، ونجم بالشر ناجمها، فما هي إلا كالميازيب تجمع الماء كدرًا وتفرقه هدرًا، إلا من رحمه ربك، فصار على مثل ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم.

قال ابن القيم -رحمه الله تعالى- عند علامة أهل العبودية^(١): (العلامة الثانية: قوله: «ولم ينسبوا إلى اسم». لم يشتهروا باسم يُعرفون به عند الناس من الأسماء التي صارت أعلامًا لأهل الطريق.

وأيضًا فإنهم لم يتقيدوا بعمل واحد يجري عليهم اسمه فيعرفون به دون غيره

(١) مدارج السالكين (٣/١٧٢).

من الأعمال، فإن هذا آفة في العبودية، وهي عبودية مقيدة.

وأما العبودية المطلقة: فلا يُعرف صاحبها باسم معيّن من معاني أسمائها، فإنه مُجيب لداعيها على اختلاف أنواعها، فله مع كل أهل عبودية نصيب يضرب معهم بسهم، فلا يتقيد برسم ولا إشارة ولا اسم ولا زي، ولا طريق وضعي اصطلاحى؛ بل إن سئل عن شيخه قال: الرسول، وعن طريقه قال: الاتباع. وعن خِزفته قال: لباس التقوى. وعن مذهبه قال: تحكيم السنة وعن رباطه قال: في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه . . .

وهؤلاء لما كانوا مستورين عن الناس بأسبابهم، غير مشار إليهم، ولا متميزين برسم دون الناس، ولا منتسبين إلى اسم طريق أو مذهب، أو شيخ أو زي؛ كانوا يمثّلة الذخائر المخبوءة.

وهؤلاء أبعد الخلق عن الآفات، فإن الآفات كلها تحت الرسوم والتقيد بها، ولزوم الطرق الاصطلاحية والأوضاع المتداولة الحادثة، وهذه هي التي قطعت أكثر الخلق عن الله وهم لا يشعرون، والعجب أن أهلها هم المعروفون بالطلب والإرادة، والسير إلى الله . . .

وقد سئل بعض الأئمة عن السنة؟

فقال: ما لا اسم له سوى «السنة». يعني: أن أهل السنة ليس لهم اسم ينسبون إليه سواها). انتهى.

سابعاً: [جماعة المسلمين أهل الكتاب والسنة]:

وأهل الإسلام، ليس لهم رسم سوى (الكتاب والسنة) والسير في الدعوة إليهما على (منهاج النبوة)، وهم كما وصفهم النبي ﷺ بقوله: «من كان على مثل

ما أنا عليه وأصحابي». وهم الذين سَمَّاهم ﷺ: «الجماعة».

و(جماعة المسلمين) هم: الصحابة، والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وهم: الطائفة المنصورة، كما وصفهم النبي ﷺ بذلك.

وهم: الفرقة الناجية، كما وصفهم النبي ﷺ بذلك لَمَّا ذَكَرَ الفرق الضالة.

وهم: المنتسبون لسنته ﷺ وطريقته، الراغبون فيها دون ما سواها من الأهواء لَمَّا مالت بأهلها، لقوله ﷺ: «من رغب عن سنتي فليس مني».

وكما في حديث العرياض بن سارية المشهور، وفيه: «فإنه من يعش منكم فسرى اختلافًا كثيرًا؛ فعليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل مُحدثة بدعة».

ولَمَّا تشعبت بالأمة الأهواء صاروا هم (أهل السنة والجماعة) دون من سواهم.

وهم: السلف الصالح، ومعهم من تبع أثرهم، ومن هنا لَمَّا ظهرت البدع والأهواء المضلة قيل: لمعتدهم (السلفي)، أو (العقيدة السلفية).

وهم: الذين يُمثلون (الصراط المستقيم) سيرًا على (منهاج النبوة وسلفهم الصالح)؛ لهذا فليسوا بحاجة إلى التميز بلقب، أو رسم، أو اسم، أو شعار لم يرد به النص.

ولم يحصل تمام البروز والظهور لهذه الألقاب الشريفة لجماعة المسلمين، إلا حين دبَّت في المسلمين الفرقة، وتعددت على جنبتي الصراط الفرق، وتكاثرت الأهواء، وخَلَفَت الخلوف، فبرزت هذه الألقاب الشريفة للتمييز عن معالم الفرق الضالة.

وهي مع ذلك ألقاب لا تختص برسم يُخالف الكتاب والسنة زيادة أو نقصاً، وإنما يُمثلون في الحَقِيقَة والحال الامتداد الطبعي لِمَا كان عليه النبي ﷺ وأصحابه ﷺ في (الشكل والمضمون والمادة والصورة).

وعلى هذا نشأت الدعوات الإصلاحية في نواحي الأرض ليس لها اسم ولا رسم لا يقتضيه منهج الشرع؛ وإنما هي في ظاهرها وباطنها دعوة إلى الكتاب والسنة؛ فعلى نورهما يدعون عباد الله إلى الله، إلى صفاء الاعتقاد، ونشر رؤية التوحيد، وألْحَكم بما أنزل الله، والقيادة على منهاج النبوة، ومناصحة الولاة، ومُحاربة مظاهر الشرك والوثنية والأهواء والبدع، وتصحيح مسار الناس إلى ربهم في أعمالهم وأقوالهم، وتخليصها من الآراء والأهواء المضلة، تحت سلطان الكتاب والسنة.

وجَماعة المسلمين واحدة لا تتعدد فوق أي أرض وتحت أي سماء، ليس لها رسم معيّن سوى (النص الشرعي) وموجبه، فهي (الدعوة إلى الله) يبسرّها وسهولة تبليغها، كما كانت في الصدر الأول.

وإن أي فرقة (حزب أو جماعة) تعيش تحت مظلة الإسلام باسم أو رسم خاص بها فهي [ليست جماعة المسلمين وإنما هي] من جماعة المسلمين، وتقترب وتبتعد من (الصراط المستقيم) الذي عليه (جماعة المسلمين) بقدر ما لديها [أو ما تفتقده من شريعة الإسلام].

وعليه؛ فإن الحق واحد لا يتعدد، فالتزمه في (الكتاب والسنة)، والزم (جماعة المسلمين) فهي بحق الجسم الذي لا يُمكن التجمع الشرعي في العالم (على صعيد واحد) إلا على أساسه؛ الزم (إمامهم) وإن فعل وفعل ما لم تر كفراً بواحا عليه من الله برهان [وأطعه فيما ليس فيه معصية لله].

تنبيه على خطأ كبير:

بعض الذين كتبوا عن الفرق (الجماعات والأحزاب) المعاصرة للموازنة بينها أو نقدها، يذكرون من أقسامها (أهل السنة والجماعة) وهذا خطأ كبير في الفهم والتصوير، والبعد عن الحقيقة، فإن (أهل السنة والجماعة) و(أهل الحديث) هم (جماعة المسلمين) التي ليست في شكلها ومضمونها إلا (دعوة الإسلام) بجميع ما تعنيه هذه الكلمة، بخلاف الجماعات الأخرى فهي أحزاب وفرق، منها ما فيه دخل، ومنها ما يدعو إلى شعبة من شعب الإسلام دون الأخرى.

ومعاذ الله أن يكون المسلمون جميعهم فرقاً (جماعات وأحزاب)؛ بل إن (الطائفة المنصورة) و(الفرقة الناجية) جماعة المسلمين الملتزمة بالكتاب والسنة، والدعوة إليها ما زالت ولن تزال باقية قائمة إلى أن يأتي أمر الله.

وانظر إلى فضل فقه المتقدمين في دين الله على المتأخرين حين كتبوا عن الفرق والملل والنحل، إنما خصصوها لما تنأثر من الفرق (الأحزاب والجماعات) على جنبتي الصراط المستقيم (طريق جماعة المسلمين) أهل السنة والجماعة أتباع السلف الصالح.

ثامناً: [التزام الدين كله والدعوة إليه كله]:

الإسلام كلٌّ كامل، وتامٌ غير منقوص، وأحكامه بعضها مترابط ببعض. فالزيادة فيه طعن في كماله وإتمامه، والنقص منه جحد لأحكامه، فكل حدث في الدين بزيادة أو نقص بدعة ضلالة، مردود على صاحبه، [ففي الصحيحين: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»].

وفي لفظ لمسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ».

وعليه؛ فلا يجوز لمسلم بحال التنازل عن شيء منه، أو خلطه بباطل، أو تغيير لحكمه، فأى فرقة (حزب أو جماعة) يكون من منهجها تجزئة الإسلام، بمعنى الأخذ بأحكام دون أخرى، أو التزام ما لم يرد به الشرع فهي بدعة ضلالة لا يجوز التزامها.

واعتبر هذا في مناهج الفرق (الأحزاب والجماعات) وإن دق.

وعلى هذا تظاهرت نصوص الشرع، قال الله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [آدمران: ١٠٤]. والدعوة إلى الخير هو ما كلفت به الأمة وهو (الإسلام) بأجمعه، لا بجزء منه دون آخر.

ولذا فإن (أمة العلماء) لن تؤدي واجب الدعوة إلا على هذا الأمر الكلي الجامع (الدعوة إلى الخير: الإسلام) ب كله لا بجزء منه، وأن تقف نفسها عليه علمًا وعملاً ونشرًا ودعوة، مستخدمة جميع طاقاتها وإمكاناتها في سلمها وحرثها ومنشطها ومكرها وأثرة تكون عليها، والله المستعان.

تاسعًا: [الولاء للمسلمين جميعًا لا لفرد ولا لفئة منهم]:

من مسلمات الاعتقاد: عقد سلطان الولاء والبراء تحت اسم الإسلام ورسم أحكامه، فلا يجوز بحال عقده على شعار بدعي من اسم أو رجل أو طائفة [أو منهاج حادث] أو ما يفضي إلى بدعة أو معصية، وهكذا.

وإن من أبغض الناس إلى الله: مبتغ في الإسلام (سنة الجاهلية)، مطلقة أو مقيدة، يهودية، أو نصرانية، أو مجوسية، أو صابئة، أو وثنية، أو شركية، أو عصبية لرجل أو لطائفة، أو لرسم دون آخر، فكل هذا جاهلية.

قال ابن تيمية رحمته الله^(١): (كل ما خرج عن دعوى الإسلام والقرآن من نسب، أو بلد، أو جنس، أو مذهب، أو طريقة، فهو من عزاء الجاهلية، بل لما اختصم مهاجري وأنصاري، فقال المهاجري: يا للمهاجرين، وقال الأنصاري: يا للأنصار، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم؟!». وغضب لذلك غضباً شديداً). اهـ.

وقال ابن القيم رحمته الله^(٢): (الدعاء بدعوى الجاهلية، كالدعاء إلى القبائل والعصبية للإنسان، ومثله التعصب للمذاهب والطوائف والمشايخ، وتفضيل بعض على بعض في الهوى والعصبية، وكونه منتسباً إليه، يدعو إلى ذلك، ويوالي عليه ويعادي، ويزن الناس به، فكل هذا من دعوى الجاهلية). اهـ.

عاشراً: [العودة بالدين إلى أصله]:

إذا كان القصد من التجمع هو (الإصلاح) والعودة بالمسلمين إلى (حقيقة الإسلام) فلا بدّ إذن أن يكون التجمع (جماعة المسلمين) على أساس (منهاج النبوة): الكتاب والسنة في (الشكل، المضمون، والمادة، والصورة؛ إذ حقيقة الإصلاح: إرجاع الشيء إلى حالة اعتداله بإزالة ما طرأ عليه من فساد، وما علق به من شائبة الهوى والاختلال) وهذا لا يكون إلا بالسير على (منهاج النبوة) لا غير، لا على فكرة تحيا بالقناعة بها، وتموت بعدم القائم بها.

أما الإسلام على منهاج النبوة فالدعوى إليه هي الباقية؛ لأنها غير مبنية على (فكرة أو رجل) وإنما هي الدعوى إلى [وحي] الله [في الكتاب والسنة]، وهذه لها البقاء والحفظ والدوام حتى قيام الساعة.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (ص ١٧، ٧٩).

(٢) بواسطة: تيسير العزيز الحميد (ص ٥١٥).

واعتبر الفرق (الجماعات والأحزاب) بهذا، فإنه من أدق المعايير.

الحادي عشر: [مراتب الدين مرتبة على التكامل والتفاضل]:

اعلم أن الدين على ثلاث مراتب: الإسلام، فالإيمان، فالإحسان، وهي مرتبة ترتيباً فطرياً شرعياً، كل واحدة تتولد من سابقتها، وتُبنى عليها، ولا يمكن لمرتبة تلي سابقتها أن تتولد منها إلا إذا كانت السابقة متكاملة، وإلا فلا.

فإذا كان الإسلام: - وهو: الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة - قد أخذ به المسلم متكاملًا تولدت منه المرتبة التي تليه (الإيمان) وهكذا.

واعتبر أصول الفرق (الجماعات والأحزاب) بهذا فيما تفتقده من أصول، و ما تحويه من تناقض.

الثاني عشر: [طريق الكتاب والسنة هو الصراط المستقيم]:

اعلم أن الطرق كلها إلى الله مسدودة إلا طريق واحدة: (صراط الله المستقيم) طريق الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

قال ابن عطية، وعنه القرطبي^(١): (وهذه السبل تُعمُّ اليهودية، والنصرانية، والمجوسية، وأهل البدع والضلالات من أهل الأهواء والبدع والشذوذ في الفروع، وغير ذلك من أهل التعمق في الجدل، والخوض في الكلام، هذه كلها عرضة للزلل، ومظنة لسوء المعتقد). اهـ.

(١) تفسير القرطبي (٧/١٣٨)، وانظر: اللمع لابن بيدكين (١/٩-١٠).

وقال الله تعالى: ﴿يَسْ ۝ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ۝ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ۝﴾ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿يس: ١-٤﴾.

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ۝﴾ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَمْ يَلَمَّْا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ إِلَّا إِلَى اللَّهِ تُصِيرُ الْأُمُورَ ﴿الشورى: ٥٢-٥٣﴾.

وقال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ۗ﴾ [الاحزاب: ٣].

الثالث عشر: [لا عصمة إلا لرسول الله]:

١- لا يجوز أن يُنصب شخص للأمة يدعى إلى طريقته، ويوالي ويعادي عليها، سوى من نصبه الله قدوة لها: رسولنا محمد ﷺ، فمن نصب سواه على ذلك فهو ضال مبتدع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى-^(١): (وليس لأحد أن ينصب للأمة شخصاً يدعو إلى طريقته، ويوالي، ويعادي عليها غير النبي ﷺ، ولا ينصب لهم كلاماً يوالي عليه ويعادي، غير كلام الله ورسوله، وما اجتمعت عليه الأمة؛ بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصبون لهم شخصاً أو كلاماً يفرقون به بين الأمة، يوالون به على ذلك الكلام أو تلك النسبة ويعادون) اهـ.

٢- ليس لأحد من خلق الله أن يخترع في الشريعة من رأيه أمراً لا يوجد عليه منها دليل، وهذا الاختراع عين البدعة، ومُخترعه هو المبتدع^(٢).

(١) الفتاوى (١٦٤/٢٠). (٢) الاعتصام (١/٣٥٩).

٣- أهل الأهواء والبدع شر من أهل المعاصي الشهوانية، فالمبتدع شر من العاصي؛ إذ فتن الشبهات أشر من فتن الشهوات.

وهذا المعنى الشريف قد قرره شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في مواضع منها قوله^(١): (أهل البدع شر من أهل المعاصي الشهوانية بالسنة والإجماع) ثم أخذ رَحِمَهُ اللهُ في بيان ذلك.

الرابع عشر: لا حلف في الإسلام:

هذا من مشاهير السنن في الصحيحين وغيرهما، قَطَعَ الإسلام بها جميع المواد التي كانت أساساً للولاء والبراء في الجاهلية، وجعل الإسلام (وحده) مادة الولاء والبراء.

وقد عقد موجه ابن طبة العكبري الحنبلي (م سنة ٣٨٢) -رحمه الله تعالى- في «كتاب الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة».

وفي «مصنفة النظم»^(٢): (لا حلف في الإسلام؛ ومن أجل هذا العقد العام - أي: عقد الإسلام والالتزام به أوامره ونواهيه - قرر الفقهاء أنه لا حلف في الإسلام، وكفى بعقد الإسلام حلفاً، فلضرورة المساواة بين المسلمين في هذا العقد العام لا يجوز أن يتحالف بعض المسلمين من دون بعضهم الآخر، إذ إن ذلك يُميز الحلفاء على سائر المسلمين، ويجعل لهم حقوقاً ليست لسائرهم، هذا ولو لم يكن تحالف البعض نكاية في البعض الآخر؛ لأن مجرد التمييز بمخالفة خاصة يضع غير الحليف في مكان أدنى من الحليف.

(١) الفتاوى (١٠٣-١٠٥، ١١/٤٧٠-٤٧١، ٣٦/٦٠).

(٢) (ص ٣٣١) لمؤلفها الشيخ مصطفى وصفي -رحمه الله تعالى-.

وقد بين النبي ﷺ ذلك، فأقر ما تم من أحلاف [صالحه] في الجاهلية كحلف المطيبين، وقال: «لا حلف في الإسلام». وهو متفق عليه).

فانظر قوله السديد وتعليقه السليم: (لأن مجرد التمييز بمخالفة خاصة يضع غير الحليف في مكان أدنى من الحليف).

وهكذا الانتماء إلى الفرق المعاصرة، يجعل المنتسب إليها في مكان فوق غيره في نظرهم، ولهذا قال ﷺ: «لا حلف في الإسلام».

وللعلماء على تتابع القرون أبحاث وتقريرات مهمة في رفض الحزبية المتميزة عن منهاج النبوة باسم أو رسم، منهم:

الشاطبي، وابن تيمية، وابن القيم، والمقريري، والشنقيطي، والبشير الإبراهيمي، وغيرهم، -رحمهم الله تعالى-.

الخامس عشر^(١): [كل بدعة ضلالة وإن صغرت]:

كل بدعة أحدثت في الإسلام كان أولها صغيراً يشبه الحق، ثم صارت كبيرة، فدخل فيها من لم يستطع الخروج منها، فاحذر صغار البدع فإنها صغار^(٢).

السادس عشر: [المخالفة للشريعة انحراف في الاعتقاد أو العمل]:

المُخالف في أصل من أصول الشريعة العملية [مثل المُخالف في أصل من الأصول العقديّة بجامع: هدم القواعد الشرعية، وذلك بدليل وصف النبي ﷺ للفرقة الناجية بقوله: «على ما أنا عليه وأصحابي».

(١) شرح السنة (ص ٢٣ رقم ٥)، اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٢٠٩) مهم.

(٢) الموافقات (٤/١٧٨).

السابع عشر: [كل الدين بُني على الوحدانية]:

الإسلام مبني على الوحدانية؛ فالرب الخالق المعبود واحد، والرسول واحد، والقبلة واحدة، والحق واحد، والدعوة إلى ذلك واحدة بسبيل واحدة، والمسلمون [جماعة واحدة] وحزب واحد: ﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢].

والوشيجة بينهم واحدة هي (الإسلام): ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢].

والطريق الجامعة لذلك الموصلة إلى الله والدار الآخرة [واحدة] هي (الإسلام) ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣]. وهي الشريعة لا غير.

﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيحَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا﴾ [النباية: ١٨]. وهذا هو الحق وهو واحد لا يتعدد: ﴿فَمَاذَا بَدَأَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالَةَ﴾ [يونس: ٣٢].

ودارهم هي دار الإسلام، [ومنهاج دعوتهم السنة]: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَىٰ
اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨]. في غيرها من النظائر.

وعليه؛ فإن تعدد السبل بتعدد الفرق (الأحزاب والجماعات) حلٌّ لِعُرى الجماعة، وتبديد للسبيل إلى سُبُل بينها من الاختلاف والاضطراب ما هو معلوم.

الثامن عشر: [التفرق ضلال]:

الأصل تحريم الفرقة والانسلال عن ربة الوفاق [لأن ذلك] يثول بالأمة إلى أقسام وشيع، وأن الفرق المنشقة عن جماعة المسلمين في ضلال.

وقد صحح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى مثل ذلك، وافتترقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة». رواه الترمذي^(١).

وفي رواية أبي داود: «وواحدة في الجنة، وهي الجماعة».

وفي رواية أخرى: «ولأنه سيخرج من أمتي أقوام تجارى بهم تلك الأهواء، كما يتجارى الكلبُ بصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله».

وهذا الافتراق لا يراد به مطلق الافتراق بل (الافتراق المقيد) أي: الذي تصير به الأمة شيئاً تفقد أصرة التآلف والتآخي، لتعلق كل فرقة بحبل ووشيجة على خلاف ما تعلقت به الأخرى، ومستقل ومستكثر، وكلٌ يحسب ما لديه من سبب يقرب أو يُبعد من الصراط المستقيم.

وهاهنا أمران مهمان^(٢):

الأول: أن كل داخل تحت راية القرآن من سُني أو مبتدع يدّعي أنه هو (الفرقة الناجية) وهو (جماعة المسلمين)، فمقياس الفصل في ذلك: هو (الكتاب والسنة)، وذلك ما جعله النبي ﷺ علامة تحكيم وصف الفرقة الناجية فقال: «ما أنا عليه وأصحابي»؛ فليتنبه.

الثاني: أن الصحابة رضي الله عنهم فمن بعدهم من التابعين ومن الأئمة الفقهاء الأربعة وغيرهم، اختلفوا في جملة أحكام الدين، ولم يتفرقوا؛ لأنهم اختلفوا فيما أُذن لهم من اجتهاد فيه، أو لأن اختلافهم لم يكن داعياً للتدابير.

(١) في طرق هذا الحديث وتخرجه وبيان ألفاظه رسالة باسم: (نصح الأمة في فهم أحاديث افتراق

هذه الأمة) للشيخ: سليم الهلالي.

(٢) انظر: الاعتصام (٢/٤٢٠-٤٣٠).

وعليه؛ فإن اختلاف المذاهب الفقهية الأربعة لا يُعدُّ فرقة، فإذا أثار تدابراً صار التقاطع والتدابير في ذلك بدعة إضافية فالاختلاف - والحالة هذه - جائز بحسب وسع المُجتهدين، والتدابير لا يجوز، أما إذا حال التمدُّب دون الرجوع إلى الدليل من الكتاب والسنة وتحكيمهما، صار (بدعة حقيقية)؛ لأن الله يقول: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

واليك بياناً عظيماً من بيان القرآن؛ فإن الله ﷻ لما قال: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

قال ابن جرير [في تفسيره]: (قوله: ﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾. فإنه يعني: تأمرون بالإيمان بالله ورسوله والعمل بشرائعه، ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾. يعني: وتنهون عن الشرك بالله وتكذيب رسوله، وعن العمل بما نهى عنه) انتهى.

لَمَّا ذَكَرَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ وَمَعْنَاهَا كَمَا عَلِمْتَ فِي الشُّمُولِ لِلدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ تَعَالَى، أَعْقَبَهَا اللهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥]. وفي هذا ربط عظيم بين واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والافتراق.

فإنه لا يُمكن للأمة أن تقوم بهذا الواجب إلا إذا كانت متحدة متعاضدة متماسكة (أمة واحدة وجسد واحد) أما إذا افترت الأمة وتوازعتها النحل والأهواء والفرق فهي عاجزة بنفسها فلا يُمكن لها القيام بالواجب عليها نحو غيرها.

واليك بياناً عظيماً من بيان السنة؛ وذلك في حديث أبي مسعود الأنصاري

ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: «استنوا، لا تختلفوا فتختلف قلوبكم». رواه مسلم في باب: تسوية الصفوف من كتاب الصلاة.

فتأمل كيف أن النبي ﷺ جعل الاختلاف بين منكب الأخ مع أخيه سبباً لاختلاف القلوب؛ فكيف بالاختلاف في أمر كُلي، أو جزئيات متكاثرة تُفكك الأمة إلى فرق (أحزاب وجماعات) [باسم الإسلام والدعوة إليه].

التاسع عشر: [الاعتصام بالسنة]:

من تأمل حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وجد أنه من معجزات النبي ﷺ بالإخبار عن المبتدعة قبل خروجهم، وإليك بيان هذا في كلام لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - إذ قال ^(١):

(وعامة هذه الضلالات إنما تطرق من لم يعتصم بالكتاب والسنة، كما كان الزهري يقول: كان علماؤنا يقولون: (الاعتصام بالسنة هو النجاة).

وقال مالك: (السنة سفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق). وذلك أن السنة والشريعة والمنهاج: هو الصراط المستقيم الذي يوصل العباد إلى الله.

والرسول: هو الدليل الهادي في هذا الصراط، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا لَا وَدَاعِيًّا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥-٤٦].

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا

(١) الفتاوى (٥٧/٤)، الاعتصام (١/٢٢٤-٢٢٥).

الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾
 صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَمْ يَلْمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴿٥٣﴾
 [الشورى: ٥٢-٥٣] .

وقال عبد الله بن مسعود: «خط رسول الله ﷺ خطأ، وخط خطوطاً عن يمينه وشماله، ثم قال: هذا سبيل، الله، وهذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليها. ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣] .»

وإذا تأمل العاقل -الذي يرجو لقاء الله- هذا المِثَال، وتأمل سائر الطوائف...، وأن كلاً منها له سبيل يخرج به عما عليه الصحابة وأهل الحديث، ويدّعي أن سبيله هو الصواب، وجد أنهم المراد بهذا المِثَال الذي ضربه المعصوم، الذي لا يتكلم عن الهوى: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤] انتهى .

مضار الأجزاء على جماعة المسلمين

إن انشقاق حزب فأكثر عن جماعة المسلمين، يلوح متميزاً (بالرمز) و(الشعار) و(المنهج والتخطيط) أو بشيء من ذلك عن (منهاج النبوة)، مهما أحاط به من حسن النية وصفاء القصد، فإنه لا محل له من القبول في الإسلام من حيث مبدأ الانشقاق، أو بكليته؛ فكما أنه لا محل بحال للاختلاف في الكتاب والسنة، فلا محل للاختلاف في نشرهما والدعوة إليهما، إذ الوسائل لها أحكام الغايات، فلا بد من سير الغاية والوسيلة معاً تحت سلطان النظر الشرعي، قبولاً ورداً.

وأصل الانشقاق إذا حللناه إلى أجزائه، وجدناه في مجلته يتناثر بين الكفين كتناثر الرمل إلى ذراته، وهذا بمقدار دائرة الفرقة (الجماعة المتحزبة) شمولاً لأحكام الإسلام وتجزئة، وقرّباً وبعداً عن (منهاج النبوة)، وهذه أيلولة حتمية لكل منشق عن أصله، حسب مقياسه الثابت وهو هنا: (منهاج النبوة) في الكتاب والسنة.

وبعد؛ فإلى تحليل آثار ممارسة التفرُّق (التحزُّب) تحت سلطان المقياس الثابت (الكتاب والسنة) طريق جماعة المسلمين، لترى كيف شكّلت هذه المآخذ بذور التقلص والتلاشي لتلك الفرق في الماضي، ومدى تأثيرها اليوم في بعثرة مسيرة الدعوة إلى الله تعالى الخالصة من كل شائبة، وإلى ذكر ما أمكن إدراكه من مضارّها:

١- اعلم أن كل ممارسة لعمل لا تكون إلا بدافع، والدافع لا يكون إلا بقناعة، والقناعة لا بد أن تكون معتبرة، والاعتبار لا يعتد به إلا بدلالة الشرع عليه.

فاعتبر أي فرقة بعرض أصولها ومنهجها على أصول الشريعة وقواعدها، لتعلم مدى انشاقها عن جماعة المسلمين باسم أو رسم، وإياك والتقد الجارح لأي فرقة إلا على ضوء الوقوف على أصولها ومنهجها من كتبها وسيرها في العمل والدعوة، ثم عرضها على (منهاج النبوة) الكتاب والسنة.

ومن وراء هذا تيقظ لمبدأ (النظرة التسويغية) الحاملة لتسخير النصوص للدلالة على واقع جماعة ما، وما لها من تنظيم ونتائج، وهذا منهج معكوس؛ إذ الأصل شرعاً: العمل بالدليل.

ونعوذ بالله أن يكون لمسلم نصيب من قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤْنَ أَلَيْسَتْهُمْ بِأَلِكْتِبٍ إِيْحَسْبُوهُ مِنْ أَلِكْتِبٍ وَمَا هُوَ مِنْ أَلِكْتِبٍ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ أَلَكْتِبُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٨].

٢- آفة الآفات: (عقد الولاء والبراء على الحزبية)، فهذا المحور الحزبي للولاء والبراء هو عين المشاقة لله تعالى ولرسوله ﷺ، وهو نظير التحزب الذي محاه الإسلام.

وعليه؛ فإن الحزب إن جعل أساس الولاء والبراء هو (الإسلام) ولم يتميز عنه باسم ولا رسم؛ فهذا هو الإسلام دون أي تميز في شكل أو مضمون خارج عنه، وإن جعل (الولاء والبراء) على أمر أو أمور آخر، فهو صرف لقاعدة الإسلام (الولاء والبراء) عن متعلقها الشرعي (الإسلام)، وهذه من ضروب العصبية التي تكاثرت النصوص على نبذها ومحوها من سجل المسلمين.

٣- الفرقة في الإسلام، لا تكون إلا على أساس الاختلاف في الكتاب، والاختلاف فيه هلكة في الحق وشقاق بعيد، قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ١٧٦].

فالإسلام لا يعرف الاختلاف في شيء من مجالاته، وما ذاك لشموليته وكماله، وإذا أتى الخلاف تصادمت الأفكار، واضطربت الآراء فينتج تفكك الأمة إلى أحزاب متصارعة.

٤- أن الفرق ضربت بقيود التحكم على سبيل الدعوة إلى الله تعالى، فجعلت العنوان لِمزاولة الدين والدعوة إليه هو: الانتماء إلى الحزب، بينما الإسلام على منهاج النبوة يعتبر المنتمي إلى الدعوة إلى الله تعالى كل من جاء بالشهادتين بحقهما، جاعلاً (الإسلام وتبليغه) محور حياته ونقطة انطلاقه، لا يشترط أن يكون داخل جُذر الفرق (الأحزاب والجماعات)، [بل خارجها].

فانظر كيف حجبت الحزبية سعة الانتماء [اليوم]، كما حجبت وحدته من قبل.

٥- الحزبية: ترصد في أفئدة شباب الأمة الربط الشديد بين (الفكر الحزبي) والدعوة إلى الله، أي: لا عمل إلا بحزب.

فيبقى السؤال الذي لا جواب له متفق عليه عند الحزبيين: إلى أي حزب ينتمي المسلم؟

نعم إن منطق الإسلام يقول: (منهاج النبوة) هو (مقياس التقويم) أما لدى

(١) يقول حسن البنا رحمته الله: (نزنها بميزان دعوتنا، فما وافقها فمرحباً به، وما خالفها فنحن منه براء). مجموعة رسائله (ص ١٦) ط. المؤسسة الإسلامية.

حزب أو جماعة ما فإن مقياس التقويم [هو فكر المؤسس]^(١).

٦- وتساؤل آخر: هل الأولى بالمسلم أن ينطلق بالدعوة إلى الله من سبيل الإسلام الشمولي على (منهاج النبوة) أم من نافذة الحزبية بمنظورها الخاص؟

٧- الذي يريده الله من عباده: الدعوة إلى دينه، بنقل المسلم من ظلام الوثنية إلى أنوار التوحيد، ومن مغارة المعصية إلى عز الطاعة [ومن غبش البدعة إلى وضوح السنة]، لا ينقل المسلم من أفق الإسلام الواسع -الذي تستوعب رحمته جميع المسلمين على منازلهم- إلى ضيق الشعار الحزبي.

ولا النقل من محتوى جماعة المسلمين إلى حضار (جماعة من المسلمين) تقارع إخوانها وتنبليج في نفسها، قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّةٌ وَجِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ [المؤمنون: ٥٢].

٨- الإذن بالأحزاب في الإسلام فيه فتح باب -لا يرد- بدخول أحزاب تحمل شعار الإسلام وهي حرب عليه، وكم رأينا ذلك في دعوات ضالة، بل كافرة، وكم التف حولها من المسلمين ما لا يحصيهم إلا الله تعالى، فأخرجتهم من نور الإسلام إلى الضلال البعيد.

فانظر كيف تعيش تلك الفرق تحت مظلة الإسلام وهو منها براء.

٩- نسأل: هل يسمح الحزب بتعدد الأحزاب في البلدة الواحدة وتوزع

= ويقول -مُخاطبًا الإخوان-: (فدعوتكم أحق أن يأتيها الناس ولا تأتي هي أحدًا، وتستغني عن غيرها، إذ هي جماع كل خير وما عداها لا يسلم من النقص). مذكرات الدعوة (ص ٢٣٢) ط. دار الشهاب.

وتقول الأحزاب والجماعات الأخرى مثل قوله بلسان المقال أو بلسان الحال. (المهذب).

انتماءات أهلها؟

فمن قال: نعم، فهو جواب من لا يعقل، أو من لا يريد بالأمة خيرًا، وماذا يصير إليه مصيرها من التمزق والانشقاق والمشاقة؟!!

وإن قال: لا، فكيف يسمح لحزبه دون بقية الأحزاب وكلّ يدّعي أنه يُمثل الإسلام؟

ليس أمامنا إلا لزوم جماعة المسلمين السائرين على منهاج النبوة: (من كان على مثل ما عليه النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم).

١٠- بدعتها: ولو لم يكن من أمر الحزبية التي تنفرد باسم أو رسم عن منهاج النبوة إلا أنها عمل مُستحدث، لم يعهد في الصدر الأول؛ [لكفى بذلك دليلاً على خروجها عن صراطه].

١١- وكم كانت الأحزاب المبنية على تصعيد النظرة السياسية سبباً في التسلط على المسلمين وحصدتهم، وتقهر الدعوة، وقهر الدعاة [على منهاج النبوة] وكبت الانطلاقة في الدعوة إلى الله تعالى.

١٢- في الحزبية (تحجيم للإسلام) فلا يُنظر إليه إلا من خلالها فهو تجمع حول شخص معيّن وقيادة معيّنة [ومنهج معيّن]، في أطر مخصوصة، وربما كان الحزب لا يحمل من أنوار النبوة إلا بصيصاً، ولا كمصباح راهب.

١٣- أيّ فرقة قد أسرت نفسها بربقة (الرمز) وضيق (اللقب والاسم) والانفراد (بالشعار)، فهذا منها تحجر عن سمة الاسم الشامل: (المسلمين).

وعليه؛ فالوسم بالاسم الضيق عن دائرة الإسلام المتسعة علّة يجب التخلص منها وفقاً لمنهاج الإسلام وإطاره العام، ومضى بسط ذلك والتدليل عليه.

١٤- هذه الفرق (الجماعات) متعددة؛ بل الفرقة (الجماعة) في نفسها متعددة إلى فرق (جماعات) غالبًا، والتعدد دليل على الاختلاف، وتعدد التعدد دليل على ضراوة الخلاف، والاختلاف نتيجة حتمية لاضطراب الأصول التي تنفرد بها كل فرقة وتدعو إليها وتقيم جماعتها عليها، وهذا يناقض قاعدة الشرع المطردة من أن: (الحق واحد لا يتعدد)، وكل واحدة تقيم حرب التشكيك بما لدى الأخرى، مدعية أن ما لديها هو الحق، وما لدى الأخرى هو الباطل كلاً أو بعضاً. فلا يقضي على هذا السبب العظيم للتفرق وتمزيق الجماعة - بله الأمة - إلا الالتزام بمنهاج النبوة، كما درج عليه الصدر الأول ومن تبعهم بإحسان، فدع أيها المسلم بئيات الطريق.

١٥- التعدد داعية الفرقة، والفرقة سبب للمنازعة المورثة للفشل والضعف والوهن، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنزَعُوا فَنَفْسُلُوا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وهذه نقلة جديدة من جراحات الأمة على يد أعدائها إلى الاشتغال بجراحاتها على يد أبنائها في سلاسل من حروب في غير معركة وانتصارات بغير عدو، تحتوي كدرًا وتفرق جهدها هدرًا.

فالحزبية مظنة الفرقة، بل مئنة لها وللبغضاء بين أهل الإسلام، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥]^(١).

١٦- وكم كانت الحزبية حجابًا عن معرفة الحق، لداء التصعب لها، ودافع الكفاح عنها، وكم كانت سببًا لإضعاف الغيرة على التوحيد الخالص [والسنة].

(١) انظر: الاعتصام (١/ ٨٧-٨٨).

١٧- وهذا (الاعتقال الفكري) أفرز في مقابله: (الإرهاب الفكري) [تنفيرًا] عن معرفة ما لدى الآخرين للاستفادة من [العلم] وتصحيح المسار.

وأعظم مولدات هذه الإرهاب: الانقطاع عن هدي الدليل من الكتاب والسنة، والتمحور في فكرية الجماعة والانغلاق في قلبها.

ففي الوقت الذي بدأ المسلمون يتخلصون من العصبية المذهبية الفروعية أخذت الأحزاب تنفخ في التعصب من وجه آخر هو أشد سوءًا.

١٨- إن القيادة والزعامة في الفرقة (الجماعة)، يَطغى الاهتمام بها على (الفكرة والمنهج والأصول) التي تبنى عليها أصول الجماعة في دعوتها؛ وهذا يثول إلى تبعية ماسخة للأفراد [المتتمين إليها تجعلهم] (جنودًا للقيادة) لا للدعوة [النبوية] والغاية [المشروعة] وبالتالي تُخدم الحزبيات الأشخاص، لا الأهداف والغايات للدعوة [على منهاج النبوة].

١٩- ومن ظواهر الحزبية: إضفاء قسط وافر من القداسة على بلد القائد المؤسس، وعلى مكان وفاته، ومن تتبّع عليم!

أما الدعاة المُجددون للتوحيد على اختلاف أزمانهم وبلدانهم، فإنك لن ترى لهذا أثرًا.

٢٠- ومن مفاصد تعدد الجماعات: التنازع بالألقاب وهي سمة جاهلية مَحاهَا الإسلام ثم أحيا رَسْمَهَا أَهْلُ الأَهْوَاءِ، كما في كتب الفِرَقِ ومباحث الكلام، ومن هذا تسمية بعض (الجماعات) المعاصرة لِمَن ينتمي إليها (أخًا) و[وصفه] بأنه (ملتزم)؛ ومن لَمَ ينتم إلى (الجماعة) باسم (الآخرين)، والعالمُ الذي لَمَ يؤيدهم يلقَّب بأنه (غير واعٍ بالواقع) (وغير فاهم للواقع)، وإلصاق التهم الكاذبة بالعلماء والتنفير منهم، والنظر إليهم بعين السخط والاستصغار.

وهكذا تشييد جسر مُمتد من الغمز واللمز لعلماء الأمة والتنقص بهم؛ بل وَصَل الحال إلى التكفير فما دونه مما يستخرجونه من قاموس منظارهم الحزبي، وما هذا من شهوة التكفير لدى بعض الفرق الغابرة ببعيد، والبعيد بمفاوز عن منهاج جماعة المسلمين؛ إذ يُخطئون من خالف الدليل لشبهة ولا يكفرون، أما أهل الأهواء فبالعكس.

[ومن هذه] الجماعات المعاصرة مَنْ يقول: (نَجتمع فيما اتفقنا فيه، ويعذر بعضنا بعضًا فيما اختلفنا عليه).

وهذا تععيد حادث فاسد؛ إذ لا عذر لِمَن خالف في قواطع الأحكام في الإسلام فإنه بإجماع المسلمين لا يُسوغ العذر ولا التنازل عن مسلّمات الاعتقاد، وكم من فرقة تنازعت أصلاً شرعياً وتجادل دونه بالباطل؟ [فلا بد إذن من البيان].

٢١- الحزبية تقوم على التسليم بأراء الجماعة، وتوزيعها ونشرها، وسد منافذ النظر والنقد لها^(١)، وهذا يناقض ما دعا إليه الشرع.

٢٢- الأحزاب في ظاهرها وسائل منظّمة [للدعوة إلى الله]؛ لكنها تحوّلت في الغالب إلى تشكّل غريب في جسم الأمة؛ إلى غايات، إلى مراكز احتكار للعمل الديني بحكم ما تصدره من أحكام على الجماعات الأخرى، إلى غاية تقوية للسلطة الشخصية بشاهد ما يبدو من صراع عليها، وجمع للأموال واحتلال لمراكز النفوذ.

٢٣- الحزبية تورث (عقدة الاستعلاء الثقافي والتنظيمي)؛ ولهذا ترى

(١) تقول نشرة حزب التحرير (٥/١٣٩٠، ٨/١٩٧٠): (فإن كل شاب قد تبئى آراء الحزب؛ فلا يحل له أن يخالفه لا فكراً ولا قولاً ولا عملاً). (المهذب).

وتسمع رمي الآخرين بالسطحية وضيق الأفق والخلو من فقه الدعوة (يقصدون به التنظيم الحزبي)، كل هذا على مذابح التعصب الحزبي، وما يفرزه من مفاهيم تضرب في الصف الداخلي للأمة.

ومن آثاره ذلك التهييب المريض من طرح ما لديهم من مفاهيم على العلماء، وفرارهم من مناقشة العلماء لهم.

٢٤- تعدد الأحزاب: تعدد في المناهج الفكرية لها، وهذا اضطراب في الحياة الفكرية في وسط الأمة، وكم لهذا من آثار في إثارة الشغب والاضطراب والتهاج، على أنقاض انهيار وحدة الأمة على (منهاج النبوة).

٢٥- كم كانت الحزبية سبباً لصرف الأنظار عن الأمراض الحقيقية التي تنخر في جسم الأمة من داخل فتفرز فيها القابلية [للابتداع في الدين وهجر السنة المعصومة].

٢٦- ومن أظهر مضارها: أنها تفتقد السير بالدعوة إلى الله تعالى في مراحلها على منهاج النبوة، فهي لا تعنى بترسيخ الاعتقاد، ولا التفقه في الدين ولا نشر لسان العرب.

٢٧- هذه الدعوات الحزبية مبنية على فكر وتخطيط وأطر للجماعة فكّر بها منشئوها؛ فهذه تحيا بقدر ما يوجد من قناعات بها، وتموت بموت القناعات بها.

أما الدعوة على (منهاج النبوة) إلى العودة إلى الكتاب والسنة فهي الدعوة الباقية، فلا تموت لأنها هي دعوة الإسلام، دعوة الأنبياء إلى مدلول (لا إله إلا الله).

فإلى الدعوة إلى الله على (منهاج النبوة) لا غير.

النتيجة الحكيمة للانتماء

في ظل وحدانية الإسلام، وقواعده وأصوله الضابطة العامة، يحصل بكل اطمئنان: المنع شرعاً من تعدد الفرق (الأحزاب والجماعات) تحت مظلة الإسلام؛ إذ الحق واحد لا يتعدد، فلو كان للحق فِرَقَ لَم يَقُلِ ﷺ: «إلا واحدة». لأن الاختلاف منفي عن الشريعة بإطلاق، والسبيل واحدة، فالوحدانية لا تقتضي الافتراق ولا التبدد ولا الانقسام.

فلا يجوز الانصهار مع راية أخرى تخالف (راية التوحيد) بأي وجه كان من وسيلة أو غاية، ومعاذ الله أن تكون الدعوة على سنن الإسلام مظلة يدخل تحتها أي من أهل البدع والأهواء، فيغض النظر عن بدعهم وأهوائهم على حساب الدعوة.

وليس أمامنا إلا (الإسلام) في صفاته وسيرته الأولى على (منهاج النبوة): الكتاب والسنة، نؤمن به وندعو إليه ونعمل به ولا نخالفه باسم ولا رسم ولا وسيلة ولا غاية، وهو المراد عند التنازع والاختلاف.

وبالجملة؛ فالدعوة بجميع مراحلها مضبوطة برسم الشرع بمقاييسه، وموازنه العادلة: ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ﴾ [٥٠] ﴿[آل عمران: ١٠١].

إلى طريق جماعة المسلمين

هذا مُجمل الدعوة إلى الله تعالى في حقيقتها وصورتها على (منهاج النبوة)

مثمرة:

- ١- التوحيد الخالص .
- ٢- الإيمان الصادق .
- ٣- العمل الصالح .
- ٤- وحدة الأمة مهما اختلفت شعوبها وألوانها يجمعها (الولاء والبراء في الله).

٥- تعميق الإسلام في نفوس الأمة في مجالاته كافة، كلها تسير في قطار واحد لتحقيق غاية واحدة: (العبودية لله تعالى في أطوار الحياة كافة).

فهذه المقاصد وأخوات لها آخذ بعضها ببعض لصبغة المسلم قلبًا وقالبا، قولاً وفعلاً وتركاً بشريعة الله ودينه (الإسلام) الذي لا يرضى من أحد سواه، ولهذا فلا يجوز التبرم من إحياء سنة مهجورة، مستحبة أو واجبة؛ لأنه يجب إظهار الإسلام كاملاً بقصده وعبادته، بأحكامه وأخلاقه، بأصوله وفروعه، وما إلى ذلك من ثمرة الإيمان وشجرة التوحيد، وغير جائز بحال أن ينفك بعضها عن

بعض حتى يرث الله الأرض ومن عليها.

ولن تتحقق أهداف الدعوة:

١- العمل على هداية العباد.

٢- وإقامة الشريعة بينهم.

٣- وإظهار الحجّة على الخلق.

٤- والإعذار إلى الله.

إلا بالبيان الكامل لدين الله، حسب الوُسع والطاقة، ولن يفوت على الداعي بَعْدُ نصف مراده من أهداف دعوته: إما الهداية وإقامة الشريعة، أو الإنذار والإعذار إلى الله تعالى.

ومن وراء ذلك (التذكير بالمصير) وأن هناك وقفة بين يدي الله سبحانه ولا بد لها من زاد، ولا زاد لها إلا التقوى.

ولا تلتفت بعد إلى إثارة الرهج، وتصعيد النظر بأسئلة الانهزام أمام دعوات التغريب:

أين التنظيم، أين القوالب، أين الخطوط العامة، أين الترتيبات الإدارية؟ وهكذا من النداءات والدعوات التي نهايتها: دعوة إلى تغيير حقيقة الدعوة أو وسيلتها على منهاج النبوة.

وما علموا أن: الدعوة على منهاج النبوة لها غاية تتميز عن أية غاية لأي دعوة: (تحقيق التوحيد وترسيخ الإيمان)، ولهذا اتحدت حقيقتها ونظامها، وسيلتها وغايتها، فلا يسوغ لنا بحال أن نلبس الدعوة إلى الله لباس تنظيم

أجنيبي عنها، واستفراغ الجهد فيه مما يتول بالهدم والإسقاط لأصول الدعوة
وبنيتها الأساسية وتفريق الكلمة .

فالدعوة تتكون من (وسيلة وغاية):

فحقيقة الدعوة (الغاية): توقيفية لا مجال للاجتهاد فيها، حقيقة الدعوة:
أمر ثابت لا يتغير بتغير الأزمان والمكان والأحوال .

والأصل في (وسائل نشر الدعوة) كذلك: التوقيف على منهاج النبوة، وقد
صح عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد». متفق
عليه .

وفي لفظ لمسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» .

ومن رخصة الله تعالى بعباده وبالغ حكمته في تشريعه لما يصلح الله به العباد
والبلاد: أنه سبحانه لما شرع الجهاد، وشرع الدفاع، وشرع الأمر بالمعروف،
وشرع تغيير المنكر، وشرع النصيحة، وشرع الدعوة، شرع للأمة وسائل
متعددة في ذلك، ولم [يُجْلِهم في أمرها] إلى عقولهم؛ بل أحالهم على ما
شرعه لهم .

فالجهاد بالنفس، والجهاد بالمال، والجهاد بالقوة، والدفاع كذلك .

وتغيير المنكر باليد وهذا لذي سلطان، وباللسان ومثله القلم، وبالقلب،
والأمر بالمعروف كذلك .

والنصيحة لأئمة المسلمين وعامتهم بالتي هي أحسن: مناصحة بالكلمة،
ومناصحة بالقلم، وتذكير بأيام الله .

والدعوة تكون بالوظائف المرتبة في الإسلام: خطب الجمع، والعيدين،

والحج، وبالتعليم ومجالس الذكر والإيمان.

والصدع بكلمة الحق: بيانها بالحكمة والموعظة الحسنة حتى يكشف الله الغمة عن الأمة، ويفتوى عالم معتبر يُغير الله بها الحال إلى أحسن، فتعمل ما لا تعمله الأحزاب في عقود، وهكذا يعمل فردي من عالم بارع ينشر علمه في الأمة.

ويعمل جماعي على رسم (منهاج النبوة) لا غير، كجماعة الحسبة، أهل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومراكز الدعوة ورابطة العلماء، من كل متأهل لكل عمل بحاله، فليست حال العالم كحال مَنْ دونه من طلبة العلم، ولا طالب علم كالمبتدئ، وهذا ليس كالجاهل، فهي رُتب ومنازل ودرجات: ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق: ٣].

وكما أن المقصر عن رتبته مذموم، فالمتطاول إلى أعلى منها مذموم؛ بل سقوط مبكر.

ومن تقصير ذاك وتطاول هذا يحصل انحسار في مدّ الدعوة، ويثول غالب الأمة إلى غناء.

فليس لمسلم كائناً من كان أن يصل إلى افتتاح الدعوة بما [ليس من هدي النبوة]؛ فلا تغيير ولا تحريف ولا خلط ولا تنازل عن أي شيء من دين الله وشرعه^(١).

فمتى رأيت من ركب موجة من تلك الموجات، فاعلم أنه قد حاد عن منهج النبوة، بقدر ما أخذ به من مخالفة في أمر كلي أو جزئي؛ فاعتبر هذا شذوذاً عن

(١) انظر مبحثاً مهماً لابن القيم - رحمه الله تعالى - في إعلام الموقعين (٤/ ٣٧٥-٣٧٦) أوله: (وتقسيم بعضهم طرق الحكم إلى شريعة وسياسة).

طريق جماعه المسلمين .

وتقدير ذلك لأرباب الحل والعقد في الأمة، وهم العلماء العاملون لا لجهال المسلمين، ولا لمن تبني الدعوة على جهل وضلال، ولا لمن أخذ بالدعوة وهو أول الناكثين لها.

والمهم هنا - وفي كل أمر - : هو إعمال غاية الثبوت، وألا يكون الإقدام إلا بعد الصدور من حوض الشريعة المورود والميراث النبوي المعهود في كل خطوة من خطوات الدعوة، وبذل الشورى مع المتأهلين لها بالعلم والعقل والروية.

ووسائل الدعوة هي في عصرنا وفيما قبله وبعده لا بد أن تكون هي وسائل الدعوة التي بُعث بها النبي ﷺ وبلغ بها (الغاية)، ولا تختلف في عصرنا مثلاً إلا في [اصطناع أدوات لها] مرتبطة بأصولها التوقيفية، ومنها:

١- المؤسسات الإعلامية -المقبولة شرعاً- بكل فروعها وأجزائها وهي [أداة] كانت في بنية الدعوة منذ صدر الإسلام إذ كانت الدعوة تعتمد (الكلمة).

[فالأداة] الإعلامية هي، لكن داخلها شيء في أدائها؛ فلما كانت بالكلمة كفاً كانت كذلك، وبالكلمة المسموعة بالواسطة، وبالمقروءة، وهكذا.

٢- المؤسسات التعليمية، بمنهجها وسبلها ومراحلها، فهذه لم تتجاوز [أداة] كانت في بنية الدعوة منذ صدر الإسلام، إذ كانت الدعوة تعتمد (التعليم)، وفي حديث جبريل المشهور في تعليم الإسلام والإيمان والإحسان مثل رائع في طلائع الدعوة.

[فالأداة] التعليمية اليوم هي ما كانت عليه بالأمس، لكن داخلها شيء من

التغيير في الأداء والبلاغ، لكن هذا التغيير مأسور بمضمار الشرع، موزون بمقاييس الكتاب والسنة، فمتى اختلف شيء منه وجب إبعاده والبراءة منه .

أما وسيلة مُحدثة يتعبد بها فلا :

فمن الوسائل التي تهجن الدعوة، وتثير الشغب وتَجعل الأمة شيعًا: تلكم البيعة البدعية الممتدة من معين المتصوفة إلى مستحدث بعض الفرق (الجماعات والأحزاب) الدينية، وهكذا الأهواء يَجرب بعضها بعضًا .

وعليه؛ فاعلم أن في الإسلام بيعة واحدة هي البيعة الجامعة تنعقد بموافقة أهل الشوكة والحل والعقد في الأمة، سواء حصلت تلك البيعة بطريق [شورى أهل الحل والعقد] كبيعة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، أو بطريق الغلبة .

وهذه هي التي يحصل بها للإمام ولي أمر المسلمين مقاصد الولاية: (القدرة، والسلطان، والشوكة، والمنعة) فيقيم حكم الإسلام كإقامة الحدود، وقسمة الأموال، ونصب الولاية، وجهاد العدو، وإقامة الحج، والأعياد، والتجمع، والجماعات، وغير ذلك من مقاصد الولاية المحدودة برسم الشرع .

[فلا يجوز مبايعة اثنين أو أكثر في مكان وزمان واحد] وهذا محل إجماع الأمة كما قال القرطبي -رحمه الله تعالى- في تفسيره (١/٢٧٣): (فأما إقامة إمامين، أو ثلاثة، في عصر واحد وبلد واحد فلا يجوز إجماعًا) .

وما زال أمر الأمة على هذا ماضيًا لا يعرفون بيعة لمن هو دون مرتبة الإمامة [والولاية] ثم خلفت خلوف، وبانت أمور جرّت على الأمة كباكب من البدع والأهواء، فجرت بدعة الطرقية، يقال: (البيعة الرضائية)، ويقال: (البيعة الاستثنائية)، ويقال: (عهد المشايخ) ويقال: (عقد الطريق)، ويقال: (ميثاق الطريق)، [ويقال: (بيعة التوبة)].

وهذه بيعة بدعية مُحدثة لا دليل عليها من كتاب ولا سنة ولا عمل صحابي، وقد أنكرها جماعة من العلماء وشددوا النكير على فعلتها، وأنه لا أصل لها. ثم انتقلت بمسلاخ آخر إلى بعض الفرق (الجماعات والأحزاب) الدينية المعاصرة حتى بلغ الحال إلى وجود عدة جماعات من ورائها عدد من العهود والبيعات في بلد واحد، وكل واحدة منها تدعو إلى ما هي عليه دون ما عليه الأخرى؛ فضع من بينهم الميثاق النبوي لجماعة المسلمين: «ما أنا عليه وأصحابي».

وهكذا تقطع جسم الأمة بين بيعات طرقية في أجواف الزوايا إلى بيعات حزبية في المواجهة، وصار الشباب في حيرة إلى أي حزب ينتمي، ولأي رئيس تنظيم يبايع، والبيعة عهد وعقد يقتضي الولاء والبراء، فهل إذا أتم بيعته يذهب إلى الأحزاب والجماعات الأخرى يدعوها إلى (مثل ما هو عليه وحزبه) أم ماذا؟! فإن قيل: لا، الكل إخوة ولا تقتضي التفريق، سقط مقصود البيعة، وصارت عهدًا تقليديًا لا معنى له.

وإن قيل: نعم، صار هذا نهاية تشقيق الأمة، وتفريقها شيعًا وأحزابًا يضرب بعضهم رقاب بعض، وهذا عين ما نهى الله عنه ورسوله وتوعد فاعله.

وتفريق الأمة خطة فرعونية، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا﴾ [القمر: ٤].

والخلاصة:

أن البيعة في الإسلام واحدة، من أهل الحَل والعقد لولي أمر المسلمين وسلطانهم، وأن ما دون ذلك من البيعات الطرقية والحزبية في بعض الفرق

(الجماعات) الدينية المعاصرة كلها بيعات لا أصل لها في الشرع لا من كتاب الله ولا سنة رسوله ﷺ، ولا عمل صحابي، ولا تابعي؛ فهي بيعات مبتدعة وكل بدعة ضلالة.

وكل بيعة لا أصل لها في الشرع فهي غير لازمة العهد فلا حرج ولا إثم في تركها ونكثها، بل الإثم في عقدها لأن التعبد بها أمر مُحدث لا أصل له، ناهيك عما يترتب عليها من تشقيق الأمة، وتفريقها شيعاً وإثارة الفتن بينها واستعداد بعضها على بعض، فهي خارجة عن حد الشرع سواء سُميت بيعة أو عهداً أو عقداً.

وعلى هذا تواردت كلمة مُحقيقي العلماء في (بيعة الطرقية) الموجودة في عصرهم إذ قابلوها بالإنكار، كما في كلام السيوطي في (الحاوي ١/٢٥٣)، والسبكي في (الدين الخالص ٦/٢٩٠)، وابن الجوزي في (تلييس إبليس ص ١٩٢)، وشيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتاوى ٢٨/١٦-١٧).

وأقدم من هذا قصة مهمة لمطرف بن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه، في إنكاره على زيد ابن صوحان، كتاب معاهدة أعداه مع آخرين، كما ساقها أبو نعيم في (الحلية ٢/٢٠٤) وعنه الذهبي في (السير ٤/١٩٢)^(١).

وعليه؛ فبين مضار الفرق (الجماعات والأحزاب) التي رأيت وبين غربة الدين في واقع المسلمين الذي نعيشه، فإن الطريق -يا عباد الله- إلى إنقاذ الأمة وانتشالها والعودة بها إلى حقيقة دينها، هو من الوضوح والجلء مما هو في متناول كل مسلم فهمه ومعرفته، إذ أن دين الإسلام هو (دين الفطرة)، والفطرة لا

(١) وتجد هذه النقول وغيرها في بحث معاصر عن (البيعة في الجماعات الإسلامية) للشيخ علي بن حسن عبد الحميد، وفي مجلة البلاغ عدد/ ٨٩١ عام ١٤٠٧ تعقب له في كلام متهافت.

غول فيها ولا تعقيد، ولا تأثيم؛ لكن الشأن في تأهيل حملته، وقيامهم في المواجهة.

ذلك الطريق: هو برفع (راية التوحيد) لا غير، على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، فمن تبعهم بإحسان من أئمة العلم والدين، والولاة المصلحين.

وصدر الإسلام شاهد، وفي كل عصر شهيد، (وما لم يكن يومئذ دينًا لا يكون اليوم دينًا) و: (لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح بها أولها).

وللإمام مالك - رحمه الله تعالى - قوله الرائعة أيضًا: (أوكلما جاءنا رجل أجدل من رجل تركنا ما جاء به جبريل إلى محمد ﷺ لجدل هؤلاء؟!) رواه أبو نعيم في (الحلية ٦ / ٣٢٤)، وعنه الذهبي في (السير ٨ / ٨٨).

وقال سعيد بن جبير - رحمه الله تعالى - : (ما لم يعرفه البديون فليس من الدين). كما في (الفتاوى ٤ / ٥)، وانظر منها (٤ / ١٥٨).

وصدق النبي ﷺ إذ قال: «تركتم على مثل البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك».

إنه الصراط المستقيم: الكتاب والسنة، والصراط لا يكون إلا واضحًا مستقيمًا لا عوج فيه، قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

فيا أيها المسلم:

التزم (منهاج النبوة) في الكتاب والسنة، علمًا وعملاً ودعوة، والزم جماعة المسلمين الذين وصفهم النبي ﷺ بقوله: «من كان على مثل ما أنا عليه

وأصحابي».

والزم إمامهم المسلم في أي بلد - إن كان لهم إمام - بالسمع والطاعة في المعروف، [فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؛ فاعتزل الفرق (الأحزاب والجماعات) كلها حتى يدركك الموت وأنت على ذلك كما تقدم في الحديث المتفق على صحته].

واعمل على الجهر بالدعوة على بصيرة لإعادة الحياة [الشرعية] في المسلمين صافية من شوائب الشبهات والشهوات والبدع، بعمل شرعي ظاهر، لا في السرايب المظلمة.

ويا أيها المسلم:

قد ثبت في سجل التاريخ أن الدعوة إذا بدأت من [تربية] (الفرد) أخذت في النمو، حتى تكتسح في النهاية كل ظلمة.

واعتبر ما أقول لك بحال انتشار الإسلام بصفائه وهدايته ونوره، على يد الصدر الأول فمن أخذ بهديهم واتبع أثرهم؛ فإنه لم ينتشر (بهذا الوصف) إلا على يد جماعة المسلمين الذين لم يتميزوا عن خط الإسلام باسم ولا رسم؛ لكنه حزب الله واحد لم ينقسم أمام حزب الشيطان، شعارهم: «قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا».

وبعد؛

فإنني سائل من يحجز نفسه في (الانتماء الحزبي): إذا سقط ذلك الحزب وتمزق، فإلى أي جهة ينتمي المسلم؟

إنه لا ملجأ من الله إلا إليه، إنه الانتماء إلى معين لا ينضب وقوة لا تهزم وحق

لا يتعدد؛ إلى: الإسلام في شموله على مدارج السلف في وحدة انتمائهم إلى (منهاج النبوة: الكتاب والسنة) في التزود بزادهم في سفرهم إلى الله تعالى والدار الآخرة: ﴿فَأَيُّ خَيْرٍ الزَّادِ النَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧].

يا أيها المسلم:

إن ذهاب أهل السنة هو ذهاب أهل الإسلام، كما قال الأوزاعي -رحمه الله تعالى- في بيان معنى حديث (الغربة): (أما إنه ما يذهب أهل الإسلام، ولكن يذهب أهل السنة حتى ما يبقى في البلد منهم إلا رجل واحد) انتهى.

فلا تستوحش يا عبد الله من قلة السالكين للصرائط المستقيم -جادة أهل السنة- وإن استحكمت الغربة فاعقد الأمل وافتح باب الرجاء؛ فكل عسر يتلوه يسر، وكل أزمة يتبعها فرج.

وإليك مقاطع مختصرة من كلام ابن القيم -رحمه الله تعالى- في بيان حديث الغربة وحال الغرباء من (مدارج السالكين ٣/ ١٩٤-٢٠١) فيقول -رحمه الله تعالى-: (فهؤلاء هم الغرباء الممدوحون المغبوطون؛ ولقنتهم في الناس جدًّا سُموا «غرباء». فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات، فأهل الإسلام في الناس غرباء، والمؤمنون في أهل الإسلام غرباء. . . وأهل العلم في المؤمنين غرباء، وأهل السنة الذين يُميزونها من الأهواء والبدع غرباء، والداعون إليها الصابرون على أذى المخالفين هم أشد هؤلاء غربة . . .

[ولكن] هذه «الغربة» لا وحشة على صاحبها، بل هو أنس ما يكون إذا استوحش الناس، فوليهِ الله ورسوله والذين آمنوا، وإن عاداه أكثر الناس وجفوه).

ثم قال -رحمه الله تعالى-: (ومن صفات الغرباء الذين غبطهم النبي ﷺ:

التمسك بالسنة إذا رغب عنها الناس، وترك ما أحدثوه وإن كان هو المعروف عندهم، وتجرید التوحيد، وإن أنكر ذلك أكثر الناس، وترك الانتساب إلى أحد غير الله ورسوله، لا شيخ، ولا طريقة، ولا مذهب، ولا طائفة؛ بل هؤلاء الغرباء منتسبون إلى الله بالعبودية له وحده، وإلى رسوله بالاتباع لما جاء به وحده.

وهؤلاء هم القابضون على الجمر حقًا، وأكثر الناس - بل كلهم - لا يثم لهم، فلغربتهم بين الخلق يعدونهم أهل شذوذ وبدعة) ١ .

وإن ابتليت بقرن مفارق لجماعة المسلمين باسم أو رسم فقل له باطمئنان: (هذا فراق بيني وبينك) وحيها إلى طريق جماعة المسلمين على منهاج النبوة: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّالِحِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «يد الله مع الجماعة، ومن شذَّ شذَّ في النار». رواه الترمذي.

وعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من فارق الجماعة شبرًا؛ فقد خلع ربة الإسلام من عنقه». رواه الإمام أحمد وأبو داود.

الخاتمة

وفي الختام أرى التنبيه على أن المُراد من هذا البحث: هو استصلاح الأحوال، بدلالة المسلمين على طريق جماعة المسلمين في الدعوة إلى الله تعالى على (منهاج النبوة) لا غير، وتحذيرهم من تشقيق جماعة المسلمين بالانتماءات إلى الفرق.

وتنبيه هذه الفرق (الجماعات والأحزاب) بالالتفات إلى أخطائها، ونصحها بالرجوع إلى الدعوة على منهاج النبوة على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه ، ومن تبعهم بإحسان، والاجتماع على ذلك في جماعة واحدة، هي جماعة المسلمين.

وأن تتجرد من أمراض الشبهات نابذة الفرقة والتحزب، لتفوز بنصر الله في الأرض والنجاة من عذابه في الآخرة.

وإن هذا التوجه إلى تقويم هذه الفرق (الجماعات) ودعوتها إلى الالتفات إلى منهاجها في الدعوة لتصحيح مسارها على منهاج الهدى المعصوم الكتاب والسنة؛ لا يعني ذلك جحد ما لدى أي طائفة أو فرقة أو حزب أو جماعة من الحق.

فإن واجب العدل والإنصاف يقضي بتأييد الحق ونبذ الباطل ومناذرة أهله،

والبراءة من كل مُخالفة ومُخالف - كل بحسب ما لديه من خير وشر - حتى تتوب
تلك الفرق إلى جماعة المسلمين السائرة إلى الله والدار الآخرة على مدارج
النبوة.

ولا أرى الصمت بعد هذا إلا أبلغ من الكلام، وأستودع الله كل مسلم فإنه لا
تضيع ودائعه. والحمد لله رب العالمين.

فتاوى كبار العلماء بتحريم تعدد الجماعات والأحزاب الدينية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أ- ما حكم تعدد الجماعات والأحزاب في الإسلام، وما حكم الانتماء إليها؟

(أجابت اللجنة الدائمة للإفتاء، برئاسة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله، وعضوية نائبه في الإفتاء الشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمته الله (وكتب مسودة الفتوى بخط يده)، والشيخ عبد الله بن غديان، والشيخ عبد الله بن حسن بن قعود، بتحريم ذلك ضمن الفتوى رقم ١٦٧٤ في ١٠/٧/١٣٩٧. ومما ورد فيها:

(لا يجوز أن يتفرق المسلمون في دينهم شيعاً وأحزاباً . . . فإن هذا التفرق مما نهى الله عنه، وذم من أحدثه أو تابع أهله، وتوعد فاعله بالعذاب العظيم، قال الله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٦﴾ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٥٨﴾﴾ [آل عمران: ١٠٣-١٠٥].

وقال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا أَلَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

أما إن كان ولي أمر المسلمين هو الذي نظمهم ووزع بينهم أعمال الحياة الدنيوية والدنيوية فهذا مشروع). انتهى النقل.

٢- في مجموع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز، المفتي العام رَحِمَهُ اللهُ (ج ٥ ص ٢٠٢-٢٠٤) إجابة مفصلة عن هذا السؤال:

قال -رحمه الله تعالى-: (إن نبينا محمداً ﷺ بين لنا درباً واحداً يجب على المسلمين أن يسلكوه، وهو صراط الله المستقيم، ومنهج دينه القويم، قال الله تعالى : ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَنَعْنَا بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] . . .

فالواجب على علماء المسلمين: توضيح الحقيقة، ومناقشة كل جماعة، ونصح الجميع بأن يسيروا في الخط الذي رسمه الله لعباده، ودعا إليه نبينا محمد ﷺ، ومن تجاوز هذا واستمر في عناده، فإن الواجب: التشهير به، والتحذير منه، ممن عرف الحقيقة حتى يتجنب الناس طريقهم وحتى لا يدخل معهم من لا يعرف حقيقة أمرهم فيضلوه ويصرفوه عن الطريق المستقيم الذي أمرنا الله باتباعه . . .

ولا شك أن كثرة الفرق والجماعات في البلد المسلم مما يحرص عليه الشيطان أولاً، وأعداء الإسلام من الإنس ثانياً). انتهى النقل.

(٣) وللشيخ محمد بن عثيمين، عضو هيئة كبار العلماء رَحِمَهُ اللهُ فتوى مُماثلة نُشرت في كتاب (الصحوة الإسلامية . . . ضوابط وتوجيهات) إعداد علي بن حسين أبو لوز (ص ١٥٤).

قال -رحمه الله تعالى-: (ليس في الكتاب ولا في السنة ما يبيح تعدد الجماعات والأحزاب، بل إن في الكتاب والسنة ذمًا لذلك، قال الله تعالى: ﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣].

ولا شك أن [تعدد] هذه الأحزاب ينافي ما أمر الله به، بل ما حث عليه في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُون﴾ [الأنبياء: ٩٢] انتهى النقل.

(٤) وللشيخ د. صالح الفوزان (عضو هيئة كبار العلماء) فتوى مُماثلة، وفيها: (التفرُّق ليس من الدين، لأنَّ الدين أمرنا بالاجتماع، وأن نكون جماعة واحدة وأمة واحدة على عقيدة التوحيد وعلى متابعة الرسول ﷺ، قال الله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]. انتهى النقل من كتاب (مراجعات في فقه الواقع السياسي والفكري على ضوء الكتاب والسنة) (ص ٤٤-٤٥) د. عبد الله الرفاعي.

(٥) وللشيخ المُحدث محمد ناصر الدين الألباني رَحِمَهُ اللهُ فتوى مُماثلة في فتاواه التي جمعها عكاشة بن عبد المنان الطيبي (ص ١٠٦).

قال -رحمه الله تعالى-: (لا يخفى على كل مسلم عارف بالكتاب والسنة،

وما كان عليه سلفنا الصالح عليهم السلام أن التحزب والتكتل في جماعات مُختلفة المناهج والأساليب ليس من الإسلام في شيء؛ بل ذلك مما نَهَى عنه ربنا في أكثر من آية في القرآن الكريم). اهـ.

* * *

٦) تفصيل هذه الفتاوى مُجمعة في كتاب (الجماعات الإسلامية بين العاطفة والتعقل) للشيخ سعود بن ملح العنزي (ص ١٠٣-١١٢).

* * *

٧) أكّد الشيخ د. بكر أبو زيد -وفقه الله- هذا الحُكم في كتابه (خصائص جزيرة العرب).

فقال: (والجماعات إن استشرى تعدّها في جزيرة العرب، فهو خطر داهم يهدّد واقعها، ويهدم مستقبلها . . . ويجعلها مَجْمَع صراع فكري وعقدي وسلوكي) (ص ٨٦).

(فواجب والله تنظيف هذه الجزيرة من تلك المناهج الفكرية المبتدعة، والأهواء الضالة، وأن تبقى عنوان نُصرة للكتاب والسنة والسير على هدي سلف الأمة، حربًا للبدع والأهواء المضلة). (ص ٨٨) انتهى النقل.

* * *

ب- هذه فتاوى تسعة من كبار علماء الأمة ومُحدثيها بعدم جواز تعدد الجُماعات والأحزاب باسم الإسلام والدعوة إليه وأن ذلك خروج عن جماعة المسلمين الواحدة، ولا نعلم لهم مُخالفاً من علماء السنة في الماضي

ولا الحاضر .

ج- شبهة وجوابها:

الشبهة: أن بعض العلماء - وبخاصة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله أثنى على هذه الجماعة أو تلك في رسالة خاصة، أو في إجابة لسؤال خاص .

الجواب: معلوم أن الشيخ رحمته الله يُملي فتاواه، ولا يُملي - بالضرورة - رسائله، بل أكثر رسائله يكتبها كُتَّابه ويردُّ عليهم ما يرِدُّ على غيرهم من الميل إلى هذه الجماعة أو هذا الحزب والتعصب لِمَا يميلون إليه، كما قال الله عن أمثالهم: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣] .

وعلى فرض إملاء الشيخ رحمته الله الرسالة، أو اطلاعه عليها كاملة فله أسوة برسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قد ينوع الجواب على قدر حال السائل، كما ثبت عنه في الإجابة عن أفضل الأعمال بأنه الصلاة على وقتها، أو بر الوالدين، أو الجهاد في سبيل الله، وأحكام الإسلام ثابتة .

وعلى سبيل المثال: فإن الإخوة من جماعة التبليغ يُعرضون عن فتوى اللجنة الدائمة رقم ١٦٧٤ في ٧/١٠/١٣٩٧ وعلى رأسها الشيخ رحمته الله، وفيها عن جماعة التبليغ أنها: (تركت الكلام في تفاصيل عقيدة التوحيد، وهو أصل الإسلام، وهو الذي بدأت به الرسل - عليهم الصلاة والسلام - دعوتهم وصارحوا به أممهم . . .

ولم يُعرف عنهم مُجرد الخروج والدعوة إليه الذي هو من المبادئ والأصول المعروفة عند جماعة التبليغ . . . ولم يُعرف عن جماعة التبليغ أنهم وقفوا مواقف الرسل - عليهم الصلاة والسلام - في الدعوة إلى تفاصيل الشريعة أصولها

وفروعها، إنما لديهم مجرد خروج وإجمال في الدعوة لا يصل بمن يخرج معهم إلى وعي إسلامي، أو معرفة بتفاصيل دينه، وليس في هذا اتباع لسنة الرسل - عليهم الصلاة والسلام-. انتهى النقل.

وهم يُعرضون بل يُخفون، ويطمسون الفتوى المضادة لهم التي أمر بإدخالها مجموع فتاواه (وأوصى بإقصاء كل رسائله وأجوبته الخاصة عن جماعة التبليغ وغيرها) وهي آخر فتاواه في جماعة التبليغ.

ونشرت في مجلة الدعوة بالرياض عدد ١٤٣٨ في (١٣/١/١٤١٤)، وفي مجموع فتاواه (ج ٨ ص ٣٣١) قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : (جماعة التبليغ ليس عندهم بصيرة في مسائل العقيدة، فلا يجوز الخروج معهم إلا لمن لديه علم وبصيرة بالعقيدة الصحيحة التي عليها أهل السنة والجماعة حتى يرشدهم وينصحهم) انتهى النقل.

ومعلوم أن غالبية أمرائهم ومشايخهم وأفرادهم عوام.

كما ألف العلامة الشيخ حمود التويجري -رحمه الله- مُجلدًا كاملاً في بيان حالهم، والتحذير من الانتماء إليهم عنوانه: (القول البليغ في التحذير من جماعة التبليغ) ولكنهم -هداهم الله- (كبقية الأحزاب والجماعات المبتدعة) يتحايلون على تحصيل ما يفهم منه تأييدهم والمبالغة في نشره، واجتناب الاستفادة من مخالفة العلماء الأعلام لهم، وإسكات كل صوت يُحاول نصحهم أو بيان حالهم، والتعصّب نتيجة حتمية للتحزّب، وكلاهما باطل.

وفّق الله الجميع إلى صراطه المستقيم الذي وُحّدنا الله عليه، وأعادنا من السبل التي يُحاول الشيطان أن يفرّقنا بها عن صراط الله.

وصلى الله وسلم وبارك على نبيه الذي وُحِّدنا الله على اتباع سنته ، ويُحاول
الشيطان -أعاذ الله الجميع منه- أن يفرِّقنا بالبدع والأهواء والفرق والمناهج
والأحزاب المخالفة له .

* * *

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	* مقدمة المؤلف
٨	** السؤال
١٢	* المبحث الأول: الحزبية في العرب قبل الإسلام
١٤	* المبحث الثاني: هدي الإسلام في الحزبيات القبليّة
١٦	* المبحث الثالث: لا حزبية في صدر الإسلام
١٨	* المبحث الرابع: انشقاق الفرق عن جماعة المسلمين
٢٣	* المبحث الخامس: منازل الفرق والمذاهب من جماعة المسلمين ...
	* المبحث السادس: تساقط الفرق أمام جماعة المسلمين (أهل السنة
٢٦	والجماعة)
٣٥	* المبحث السابع: جماعة المسلمين أمام المواجهات
٣٨	** الجواب
٤٢	* أولاً: لزوم السنة والجماعة
٤٥	* ثانيًا: منهاج الدعوة
٤٦	* ثالثًا: مراحل الدعوة على منهاج النبوة
٥٦	* رابعًا: واسطة البلاغ للدعوة على منهاج النبوة:
٥٧	* خامسًا: [وحدة المسلمين على التوحيد والسنة]

الصفحة	الموضوع
٥٨	* سادسًا: [وحدة الاسم والانتماء]
٦١	* سابعًا: [جماعة المسلمين أهل الكتاب والسنة]
٦٤	- تنبيه على خطأ كبير
٦٤	* ثامنًا: [التزام الدّين كله والدعوة إليه كله]
٦٥	* تاسعًا: [الولاء للمسلمين جميعًا لا لفرد ولا لفئة منهم]
٦٦	* عاشرًا: [العودة بالدين إلى أصله]
٦٧	* الحادي عشر: [مراتب الدّين مرتبة على التكامل والتفاضل]
٦٧	* الثاني عشر: [طريق الكتاب والسنة هو الصراط المستقيم]
٦٨	* الثالث عشر: [لا عصمة إلا لرسول الله]
٦٩	* الرابع عشر: لا حلف في الإسلام
٧٠	* الخامس عشر: [كل بدعة ضلالة وإن صغرت]:
٧٠	* السادس عشر: [المخالفة للشريعة انحراف في الاعتقاد أو العمل]
٧١	* السابع عشر: [كل الدّين بُني على الوحدانية]
٧١	* الثامن عشر: [التفرق ضلال]
٧٤	* التاسع عشر: [الاعتصام بالسنة]
٧٦	- مضار الأحزاب على جماعة المسلمين
٨٥	- النتيجة الحكيمة للانتماء
٨٦	- إلى طريق جماعة المسلمين
٩١	- أما وسيلة مُحدثة يتعبد بها فلا
٩٢	* والخلاصة
٩٤	- في أيها المسلم
٩٥	- ويا أيها المسلم

الصفحة	الموضوع
٩٦	- يا أيها المسلم
٩٨	* الخاتمة
١٠٠	* فتاوى كبار العلماء بتحريم تعدد الجماعات والأحزاب الدينية
١٠٤	شبهة وجوابها
١٠٧	فهرس الموضوعات

* * *